جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الليسانس أكاديمي

الميدان علوم اقتصاد، علوم التسيير وعلوم التجارية

الشعبة: علوم تسيير

تخصص : مالية

بعنوان:

القطاع الخاص ودوره في التنمية

من إعداد الطالب:

- درويش مشري

تحت إشراف الإستاذ:

- مبروكي الطاهر

السنة الجامعية: 2012 /2013

بسم الله الرحمان الرحيم

اللهم علمني أن أحب الناس كلهم كما أحب نفسي و علمني

أن أحاسب نفسي قبل أن أحاسب الناس

اللهم علمني أن التسامح هو اكبر مراتب القوة و أن الانتقام هو

أول مراتب الضعف

يا رب إني أعوذ بك من الغرور إذا نجحت وأعوذ بك من اليأس

إذا أخفقت بل ذكرني أن اليأس هو تجربة تسبق النجاح.

يا رب أعطني التواضع فلا تأخذ اعتزازي بكرامتي وإذا أسأت

إلى الناس فامنحني شجاعة الاعتذار وإذا أسأت إلى نفسي فامنحني

شجاعة التوبة

تشكرات

قبل كل شيء الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذا العمل، الذي كان له الفضل الأول

والأخير في هذا التوفيق.

و عملا بقول رسول الله صلى الله عليه و سلم:

[من لم يشكر الناس لم يشكر الله]

" حديث صحيح "

أتوجه بالشكر الجزيل إلى

الوالدين الكريمين الذين كان لهما الفضل الكبير في انجاز هذا العمل

وإلى إخوتي وأخواتي الأعزاء والى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد

و سيرا على خطا الشاعر الذي قال:

قم للمعلم وفيه التبجيل..... كاد المعلم أن يكون رسولا

أتقدم بالشكر و التقدير و الامتنان الخاص إلى الأستاذ المشرف

" مبروكي الطاهر "

الذي لم يدخر جهدا في مساعدتي و لم يبخل علي بنصائحه القيمة

وتوجيهاته الثرية، كما لا يسعني إلى شكر كل موظفي مديريات ولاية ورقلة

على حسن استقبالهم و توجيههم، كما لا أنسى كل من مد لي يد العون من قريب

أو من بعيد

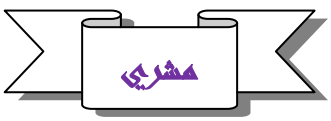

الإهـداء

أهدي ثمرة جهدي أولا وقبل كل شيء إلى سبب

وجودي ونجاحي الوالدين العزيزين اللذين وّفرا لي

جميع الظروف المساعدة للوصول إلى هذا المستوى

ولإنجاز هذا العمل

كما أهدي عملي هذا إلى أخي الغالي على قلبي

سمير والي أخواتي حنان عفاف منال

والي كل الأساتذة والزملاء وعلى وجه الخصوص

الأستاذ: مبروكي الطاهر

والي كل الأصدقاء والأقارب قريب كان أو بعيد

والي كل من كان في قلبه ذرة إيمان

مشري

الفهرس

تشكر

إهداء

الفهرس

فهرس الجداول

فهرس الأشكال

مقدمة أ

الفصل الأول: دراسة شاملة للنشاط الاقتصادي

تمهيد 02

المبحث الأول: عرض حالة النشاط الاقتصادي من سنة 1962م إلى سنة 1988م.....03

- المطلب الأول: تطور النشاط الاقتصادي من 1962 إلى 1988 م.....03
- المطلب الثاني: تعريف القطاع الخاص و تطوره.....06
- المطلب الثالث: مشاكل النشاط الاقتصادي وسبل علاجها.....09

المبحث الثاني: القطاع الخاص في الجزائر 11

- المطلب الأول: مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....11
- المطلب الثاني: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....18

خلاصة الفصل 24

الفصل الثاني: دور المؤسسات الصغيرة في التنمية الشاملة

تمهيد 26

المبحث الأول: التنمية الشاملة.....27

- المطلب الأول: مفاهيم ومعاني التنمية.....27

- المطلب الثاني: مراحل التنمية الاقتصادية.....28
- المطلب الثالث: المبادئ الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية.....29

المبحث الثاني: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....31

- المطلب الأول: مساهمتها في القيمة المضافة.....32
- المطلب الثاني: مساهمتها في تطور رقم الأعمال.....36
- المطلب الثالث: مساهمتها في الناتج الداخلي الخام.....38

خلاصة الفصل.....40

الفصل الثالث: آفاق وتحديات المؤسسات ص و م والحلول المقترحة للنهوض بها

تمهيد.....42

المبحث الأول: آفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....43

- المطلب الأول: تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI).....44
- المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ).....53
- المطلب الثالث: صندوق ضمان القروض.....64

المبحث الثاني: العراقيل والمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة لذلك.....68

- المطلب الأول: العراقيل والمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....68
- المطلب الثاني: الحلول المقترحة.....72
- المطلب الثالث: تقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....73

خلاصة الفصل.....75

الخاتمة.....77

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف القانوني	13
02	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفترة 2005-2011	18
03	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاطات الاقتصادية للفترة 2005-2011	20
04	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات	21
05	تطوير مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مناصب العمل	23
06	القيمة المضافة خلال سنة 2010 هذا حسب قطاع النشاط	32
07	تطور نصيب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المبادلات الخارجية	34
08	يبين توزيع رقم الأعمال حسب الفروع	37
09	المساهمة في الناتج الخام حسب قطاعات النشاط 2008- 2009- 2010	38
10	يبين مستوى ونسبة المساهمة في التمويل الثنائي	49
11	يبين مستويات ونسب المشاريع في التمويل الثلاثي	50
12	تطور المؤسسات الصغيرة الممولة في إطار وكالة دعم تشغيل الشبابّ إلى غاية 2008/12/31	54
13	يبين مستويات و نسب المشاريع في التمويل الثنائي	59
14	يبين مستويات ونسب المساهمة في التمويل الثلاثي	60
15	يمثل نسب التخفيضات من معدل الفائدة	61

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفترة 2005-2011	19
02	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات	22
03	تطور نسبة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إجمالي مناصب العمل	23
04	تطور قيمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في خلق القيمة المضافة	33
05	تطور نصيب المؤسسات ال ص و م في المبادلات الخارجية	34
06	المساهمة في الناتج الخام حسب قطاعات النشاط 2008- 2009-2010	39

المقدمة

المقدمة العامة

أصبح ينظر للقطاع الخاص كأمل أخير في إنقاذ الاقتصاد الوطني من المشاكل والصعوبات التي تواجهه ، وهذا بالنظر إلى النتائج المحققة و إلى إمكانية هذا القطاع في إدارة المشاريع بفعالية أكبر وبأقل تكلفة ممكنة، فعلى غرار الدول المتقدمة والتي أخذت في انتهاج هذه السياسة منذ السبعينات كانت الدول النامية في نفس الوقت والظروف تعمل على إبقاء المؤسسات الخاسرة ومن بين هذه الدول الجزائر وكما هو معلوم فإن مجمل وإن لم نقل أغلب مؤسسات القطاع العمومي كانت ولا تظل تواجه وتحقق سوى النتائج السلبية لسنوات عدة فكل هذه الاختلالات أثرت سلبا على الاقتصاد الوطني ،ففي الجزائر بدأ الاهتمام بالقطاع الخاص من خلال الانفتاح على اقتصاد السوق سنة 1988 وفتح المجال أمام المبادرات الخاصة، وهذا بتوفير مناخ مناسب للاستثمار الخا ص وهذا من خلال :

- إصدار قانون النقد و القرض سنة 1991.
- إصدار قانون الاستثمار 1993.
- الاتفاقيات المبرمة مع صندوق النقد الدولي على مرحلتين :1993 و 1994.
- خوصصة المؤسسات العمومية.

وكذا الاعتماد عليه في بعض القطاعات كالقطاع الفلاحي وقطاع الخدمات والعمل على جعله شريك اقتصادي مهم من أجل بعث عجلة النمو الاقتصادي .

أهمية البحث:

نظرا للحاجة الملحة لإعداد بحوث مكثفة تستهدف دراسة و تحليل القطاع الخاص تحليلا دقيقا مع تبين ضرورته في رفع عجلة التنمية للاقتصاد الوطني تأتي أهمية دراستنا كمحاولة لتسهيل فهم الدور الذي يلعبه القطاع الخاص خاصة في المرحلة الراهنة والتي تتميز بالانتقال إلى اقتصاد السوق.

أهداف البحث:

من بين الأهداف التي نسعى إلى تحقيقها من رواء القيام بهذا البحث نذكر أهمها:

– محاولة الوصو ل إلى التعرف على القطاع الخاص من خلال القيام بطرح مختلف التعاريف المعطاة لهذا القطاع اعتمادا على ما قدمه بعض الاقتصاديين، ومحاولة الوقوف على أهم الخصائص التي تجعل من هذا القطاع قطاعا قائما بذاته.

– محاولة دراسة تأثير التحولات الاقتصادية العالمية على الدور الذي يمكن أن يلعبه القطاع الخاص، خصوصا بالنسبة للجزائر من خلال التحول الذي عرفه اقتصادها، بانتقاله من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق وكيف يمكن لهذا القطاع أن يصبح الأداة المفضلة لتحقيق أسباب نجاح البرامج التنموية المسطرة.

– إعطاء صورة واضحة وشاملة على مساهمة القطاع الخاص في تفعيل النشاط الاقتصادي .

– إظهار ما حققه القطاع الخاص من نتائج في فترة وجيزة مقارنة بما حققه القطاع العام الذي كان ينشط منذ الاستقلال.

مبررات اختيار الموضوع:

تعود الأسباب التي دفعتنا لاختيار ودراسة هذا الموضوع إلى الاعتبارات التالية:

- قناعتنا الخاصة لما يمكن أن يلعبه القطاع الخاص في الجزائر إذا ما عمل المهتمين به بإعطائه العناية الكافية، وتقديم الدعم المناسب له حتى يؤدي الدور الذي يجب أن يلعبه.
- تزايد الإدراك في أغلب البلدان المتقدمة منها أو النامية بالأهمية الكبيرة التي يلعبها القطاع الخاص في اقتصادياتها.
- كون هذا القطاع بدأ يعرف انتعاش ا ملحوظا بالجزائر ليس على مستوى النتائج التي أصبح يحققها فحسب بل على مستوى الاهتمام والإحاطة أيضا.
- إنّ اختيارنا لهذا الموضوع هو وضع الأمور في نصابها والاقتراب من واقع الأهمية التي يكتسبها القطاع الخاص خاصة خلال العشرية الأخيرة في الجزائر.
- ومما زاد من فضولنا لانتقائه هو معرفة مدى تحقيق القطاع الخاص للأهداف المرجوة منه.

إشكالية البحث:

في هذا الصدد وبعد الإطلاع على إطار البحث، وأهمية القيام به والوقوف على الأهداف المنتظر الوصول إليها، إلى جانب المبررات التي كانت دافعا وراء الغوص في هذا البحث، نصل إلى إبراز معالم إشكالية بحثنا، التي نحاول تناولها وفق سياق نظري تحليلي من خلال الإجابة على الإشكالية التالية :

ما هي النتائج التي حققها القطاع الخاص في ظل الاهتمام المتزايد من طرف الدولة به.

لمعالجة وتحليل هذه الإشكالية وبغية الوصول إلى فهم كيف تطور القطاع الخاص في الجزائر، وكيف انتقل من القطاع الثانوي في الإستراتيجية التنموية إلى أن يصبح قطاعا حيويا ترتكز عليه أفاق التنمي ة الاقتصادية والاجتماعية، وأيضا التعرف على وسائل وأساليب الدعم وسياسة تنمية هذا القطاع التي تعتمدها الجهات الساهرة على المؤسسات الخاصة لتحديد مدى فعاليتها وتأثيرها على تطور القطاع الخاص الجزائري في ظل المنافسة التي تفرضها المتغيرات العالمية الحالية، نقوم بطرح والإجابة على الأسئلة الفرعية التالية :

- ما هي المعايير الاقتصادية المستعملة في قياس تطور مساهمة القطاع الخاص .
- ما هي انعكاسات تطور دور القطاع الخاص على التنمية الاقتصادية .
- ما هي الأهمية الاقتصادية لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وكيف يمكن أن يكون قطاعا منافسا في ظل التحولات الاقتصادية الحالية.
- ما هي الأفاق المرجوة من القطاع الخاص.

فرضيات البحث:

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة اختبار مجموعة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة فيها:

- من بين المعايير المستعملة في قياس مساهمة القطاع الخاص نجد رقم الأعمال، الناتج الخام، القيمة المضافة وكذلك حسب قطاعات النشاط.

- يتضح دور القطاع الخاص من خلال مساهمته من خلال تكوين القيمة المضافة وتوفير مناصب العمل.

- للتحولات الاقتصادية وما صحبه من عولمة للاقتصاد أثرا إيجابي ا على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتتجلى أهميتها في المساهمة في التنمية الاقتصادية.

- يبقى تدخل الدولة في مجال سياسة تنمية وترقية القطاع الخاص في الجزائر دون المستوى المنتظر منه.

منهجية البحث:

حتى نعطي الموضوع محل الدراسة حقه من التحليل والتدقيق وتسليط الضوء على مكوناته، وبالتالي نتمكن من بلورة رؤية تساعد على تجاوز الإشكالية باقتراح حلول موضوعية وواقعية، اعتمدنا جملة من المناهج المستخدمة في الدراسة فقد استعملنا المنهج التاريخي عندما تعرضنا إلى مراحل تطور النشاط الاقتصادي في دراستنا لأساسه النظري وبعده الإيديولوجي، وتطور المؤسسة الخاصة في إستراتيجية التنمية الشاملة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، والمنهج التحليلي عندما تناولنا دراسة القطاع الخاص ودوره في التنمية ، ودراسة واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الاقتصاد الجزائري، بالإضافة إلى استعمالنا للمنهج الوصفي باعتباره كاشف لأهم المراحل التي نقف عندها.

ومن بين الأدوات التي استعنا بها في بحثنا:

- المعطيات الإحصائية من جداول وأرقام تتعلق خاصة بالواقع الجزائري.
- القوانين والتشريعات ذات الصلة بتنظيم وتأطير القطاع الخاص، حتى نقف على الإطار الذي تطورت فيه.

أدوات الدراسة:

تتمثل الأدوات المستعملة في إنجاز هذا البحث في العناصر التالية.

- المراجع المشكلة من كتب، ومجلات ودوريات، مقالات، ووثائق عمل رسمية.
- الاعتماد على نتائج دراستنا لدور ومكانة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية، حالة الجزائر.
- تقارير الهيئات الرسمية: وزارة المالية، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، وزارة الصناعة، الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار ANDI، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء.

خطة البحث:

وحتى نتمكن من الإلمام بجوانب هذا البحث وتحليل الإشكالية المطروحة ومحاولة اختبار الفرضيات المذكورة سابقا اعتمدنا عرض هذا البحث كما يلي :

إن نقطة البداية في هذه المذكرة هي توضيح و تحديد لحالة النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى تعريف القطاع الخاص وتطوره بشكل عام ثم تحديد أهم المشاكل التي كان يعاني منها ثم انتقلنا إلى دراسة القطاع الخاص في الجزائر من خلال تحديد مختلف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتطوره في الفترة 2005 2011 ثم انتقلنا إلى توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط الاقتصادي ثم حسب الجهات ثم انتقلنا إلى مساهمته في مختلف مناصب العمل و يتم هذا كله في الفصل الأول.

وأما الفصل الثاني أردنا أن نخصصه لدراسة دور المؤسسات الصغيرة في التنمية الشاملة من خلال بعض مفاهيم التنمية الشاملة ومراحلها وبعض مبادئها الأساسية ثم انتقلنا إلى الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال مساهمتها في القيمة المضافة وفى رقم الأعمال وفى الناتج الخام .

وأما الفصل الثالث فقد أرد نا أن نخصصه في آفاق وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة للنهوض بها وذلك لتطرقنا لبعض الوكالات كوكالة ترقية ودعم الاستثمار والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وبعض الوكالات الأخرى تم التطرق إليها في المذكرة ونهاية هذا الفصل خصصناه لمعرفة بعض العراقيل والمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإعطاء بعض الحلول المقترحة لذلك .

وأخيرا تضمنت المذكرة خاتمة عامة وصل نا فيها إلى بعض النتائج التي سمحت هي الأخرى من إبداء بعض التوصيات في هذا الموضوع.

صعوبات البحث:

أثناء القيام بهذا البحث واجهتنا مجموعة من الصعوبات نذكر منها:

1. صعوبة الحصول على الإحصائيات والبيانات الخاصة بكل قطاع على حدا، وقد لاحظنا وجود نقائص في مجال الإعلام، ويعود ذلك إلى مشكل مصادر المعطيات الإحصائية وصعوبة الحصول عليها.
2. شساعة الموضوع مما يصعب علينا الإلمام بكل جوانبه.

3. ضيق الوقت إذ تقيدنا بهذا الأخير أجبرنا على التخلي عن بعض التفاصيل التي كنا نريد التطرق إليها.
4. تناقض المعطيات الإحصائية التي تحصلنا عليها من مختلف الهيئات الرسمية مع استمرار البيروقراطية في العديد منها.

الفصل الأول

دراسة شاملة للنشاط الإقتصادي

تمهيد:

اختارت الجزائر عشية الاستقلال الوطني نموذجا تنمويا طموحا بغية بناء قاعدة صناعية ثقيلة والقضاء على التخلف الذي ورثته عن الفترة الاستعمارية الطويلة .

لقد اختارت الجزائر من أجل تنميتها النموذج الشائع خلال الستينات والمعتمد على الصناعة المصنعة، كما اختيرت المؤسسة العمومية كأداة لتنفيذ هذا البرنامج.

لقد تم تنفيذ هذا البرنامج عن طريق الاستثمارات الضخمة في كل من صناعة الحديد والصلب والصناعات الطاقوية والمحروقات والبتر وكيمياء لما لها تأثير على باقي القطاعات الأخرى كالزراعة والصناعات الخفيفة، وتم انجاز الجزء الكثير من هذا المجهود التنموي والمتمثل في انجاز مؤسسات وطنية عملاقة، سخرت لها إمكانيات مالية ضخمة تجاوزت 120 مليار دولار للفترة الممتدة ما بين 1966 و 1990 م[1]، لتتجه أنظار الدولة فيما بعد إلى اقتصاد السوق من خلال تفعيل مساهمة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي بشكل أوسع وهذا بفتح المجال أمام الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي من جهة، والتوجه إلى الخوصصة من جهة أخرى .

ولهذا الغرض قمنا بتقسيم الفصل الأول إلى مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: عرض حالة النشاط الاقتصادي من سنة 1962م إلى سنة 1988م

المبحث الثاني: القطاع الخاص في الجزائر

المبحث الأول: عرض حالة النشاط الاقتصادي من سنة 1962م إلى سنة 1988م

1- عبد الله بدعيدة: التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية (التخطيط)، مركز الدراسات الوحدة العربية فيفري 1999، ص 355

الجزائر من بين البلدان النامية التي انتهجت في السنوات الأخيرة نمطا جديدا للتنمية وذلك بإعادة النظر في هيكلتها وفي تنظيم القطاع العام، وإحداث التوازن بينه وبين القطاع الخاص، وهذا محاولة من الدولة استدراك الأخطاء والمشاكل الناجمة من إتباع السياسة التخطيطية التي كانت سائدة منذ السنوات الأولى للاستقلال وحتى أواخر الثمانينات.

ولهذا رأينا من الأفضل في هذا المبحث وقبل التطرق إلى سياسة الإصلاح الاقتصادي ومراحل إدماج القطاع الخاص، والمشاكل التي مر بها القطاع العام والخاص علي حد سواء، أردنا أن أشير ولو بصورة ملخصة للمراحل الهامة التي مر بها الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال وحتى أواخر الثمانينات، وإلقاء نظرة على مفهوم القطاع الخاص.

المطلب الأول: تطور النشاط الاقتصادي من 1962 إلى 1988 م

شهدت الساحة الجزائرية منذ الاستقلال تحولات وتغيرات هامة أملتها الظروف والتحولات التي كانت على الساحتين الوطنية والدولية وهذا على كافة الأصعدة الاقتصادية، الإيديولوجية، السياسية وحتى التخطيط المركزي، فهيمن القطاع العام على النشاط الاقتصادي مع التركيز على الصناعات الثقيلة واستبعاد الاستثمار الأجنبي .

المرحلة الأولى:[1] الاقتصاد الوطني ذو التوجه الاشتراكي 1962م إلى 1979م

لقد كان ميثاق طرابلس سنة 1962م، أول النصوص الأساسية التي تحكم السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة الجزائرية، ثم تلته التشريعات الأخرى للحياة الاقتصادية الوطنية وفق المنهج الاشتراكي، كميثاق الجزائر لسنة 1964م، والميثاق الوطني سنة 1976م، حيث تبعت الجزائر نموذجا اشتراكيا للتنمية، قائم على احتكار الدولة لمعظم النشاط الاقتصادي، مع التركيز على الصناعات المصنعة، وخفض الاعتماد على الاستثمار الأجنبي، ويقوم

[1]- عبد الله بدعيدة: مرجع سبق ذكره، ص 356

هذا النموذج على التخطيط المركزي للاقتصاد، من خلال المخططات التنموية، كما عملت الجزائر آنذاك على إرساء قواعد الاقتصاد الموجه من خلال القيام بسلسلة من التأميمات، مست كل القطاعات الاقتصادية.

وتم إرساء إتباع الدولة للنموذج الاشتراكي من خلال إعادة هيكلة القطاع العام، بإصدار قانون التسيير الاشتراكي للمؤسسات الاقتصادية سنة 1971م، كما كان الاعتماد الكلي على المؤسسات العمومية في توفير الاحتياجات والخدمات وهذا بموافقة السلطات المركزية.

لقد حققت هذه الإستراتيجية بعض النجاح من الناحية الاجتماعية، وقد اعتمدت في تمويلها على إيرادات المحروقات، التي عرفت ارتفاعا كبيرا بفعل زيادة أسعار النفط، وهذا خاصة سنة 1978م.

المرحلة الثانية: مسيرة التنمية الاقتصادية خلال عشرية الثمانينات

لم تكن النتائج المحققة من طرف الاستثمارات الضخمة التي قامت بها الجزائر خلال السبعينيات في مستوى الطموحات، مما أدى بالدولة إلى اللجوء بقيام مجموعة من الإصلاحات الجذرية لمجموع المؤسسات الاقتصادية، ففي سنة 1980 اجتمع مؤتمر استثنائي لجبهة التحرير الوطني يدعو إلى جودة أفضل تحت شعار " من أجل حياة أفضل"، وتبعه مخطط خماسي أول (1980 - 1984) ثم مخطط خماسي ثاني (1985 - 1989) وكان الهدف من تلك المخططات هو ضرورة تحقيق الانسجام بين المبادرات المختلفة[1].

فكانت البداية بإصدار المرسوم رقم 80-242 بتاريخ 1980/10/14م، والخاص بإعادة هيكلة المؤسسات العمومية، والهدف منها:

- تخصيص المؤسسات، تقليص أحجامها والفصل بين مختلف المهام (الإنتاج، التوزيع...).

- الاعتماد على اللامركزية للنهوض بالاقتصاد الوطني .

[1]- عبد الله بدعيدة: مرجع سبق ذكره، ص357

إلا انه وقع ما لم يكن في الحسبان، حيث كان للازمة البترولية المعاكسة في سنة 1986م، تأثير بالغ الأهمية على الاقتصاد الوطني، حيث أصبحت مظاهر الجمود والضعف في نظام التخطيط المركزي أكثر وضوحا، مما أدى إلى ضرورة اللجوء إلى موجة جديدة من الإصلاحات الاقتصادية التي عرفت التجسيد نهاية 87م بداية بالقطاع الفلاحي من خلال قانون 19/87 المتعلق بإعادة هيكلة القطاع الفلاحي[1].

أمام تفاقم الأزمة التي تعانيها البلاد قررت الدولة بكل حزم الانتقال نحو اقتصاد السوق، حيث وضع إطار تشريعي جديد، وشرع في إصلاحات هيكلية، تتمثل الأهداف العامة لهذا الإطار في:

- إحلال اقتصاد السوق مكان الاقتصاد المسير إداريا.
- البحث عن استقلالية أفضل للمؤسسات العمومية التي ستخضع للقواعد التجارية.
- تحرير أسعار التجارية الخارجية و الصرف.
- استقلالية البنوك التجارية و بنك الجزائر

فقد عمدت الدولة لتكريس هذه الأهداف بإصدار مجموعة من القوانين، أولها قانون جانفي 1988م، المتعلق باستقلالية المؤسسات العمومية كنمط جديد لتنظيم القطاع الاقتصادي كأول خطوة في هذه المجال.

وأهم ما ميز هذه المرحلة هو انخفاض أسعار البترول، وزيادة ظاهرة المديونية الخارجية، وارتفاع خدمة الدين التي أصبحت تبتلع جزاءا هاما ومتزايدا من مداخل الجزائر من العملة الصعبة، وهذا الوضع أدى إلى نقص كبير في السيولة النقدية، حيث أصبح احتياطي الجزائر من العملة الصعبة لا يسمح إلا بتغطية ذات يوما من وارداتها. وهذا ما أثر سلبا على معظم المؤسسات العمومية وأصابها الركود الكامل.

[1]- أحمد هني: اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 1993، ص28

المطلب الثاني: تعريف القطاع الخاص و تطوره

إن السياسة الاقتصادية في الجزائر منذ 1967م اعتمدت على أسلوب التخطيط، الذي لم يسمح سوى بمحاولة وضع سياسة واضحة لدمج الاستثمارات الخاصة في المخططات التنمية الوطنية، حيث أن هذه الأخيرة كانت تتم خارج إدارة القطاع الخاص، الذي يعتبر وسيلة النجاعة الاقتصادية بما يتسم به من كفاءة في العمل والتسيير المحكم، ويعتبر أحد الدعائم الاقتصادية التي يعول عليها في إيجاد تنمية متكاملة للاقتصاد الوطني، مما سبق يمكن أن نعرف القطاع الخاص كما يلي:

1- يعرف على أنه:" قطاع في الاقتصاد الوطني يقوم على أساس الملكية الفردية لوسائل الإنتاج وفيه يتم تخصيص الموارد الإنتاجية بواسطة السوق"[1].

2- كما يعرف بأنه: " جزء من الاقتصاد الوطني الذي يملكه و يديره الأفراد أو الشركات الأشخاص أو شركات المساهمة "[2].

3- وعرفه البعض على أنه:" إضافة إلى المؤسسة الخاصة التي تكون غير خاضعة مباشرة إلى السيطرة الحكومية، تشمل أيضا نشاطات المنظمات التي لا تهدف إلى تحقيق ربح والتي تدعى أحيانا بالقطاع الشخصي ".

4- كما يطلق عليه: " مفهوم اقتصاد القطاع الخاص على الاقتصاد الحر الذي يرتكز على آلية السوق الحر والمنافسة التامة لتحديد الأسعار والكميات المنتجة والمستهلكة، ويفترض وجود الاقتصاد الحر عدم تدخل أي فئة حكومية أو غيرها في النشاط الاقتصادي بشكل يتعارض مع قواعد اقتصاد السوق[3]

[1]- حسن عمر: موسوعة المصطلحات الاقتصادية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1965م، ص 230
[2]- حسن عمر: مرجع سبق ذكره، ص 205
[3]- احمد زكي بدوي: معجم مصطلحات اللوم الاقتصادية، مكتبة لبنان، بيروت، 1977، ص 370

نلاحظ من هذه التعاريف أن هناك اختلاف واضح فيما يتعلق بتقديم تعريف محدد للقطاع الخاص، وهذا ما يعكس الاختلافات الفكرية للاقتصاديين، ويمكن أن نستنتج تعريف شامل كما يلي:

" هو ذلك القطاع الذي يملك جانبا من الوحدات الاقتصادية ملكية خاصة، و يعتمد عليها في توجيه نشاطاته حتى ولو كانت هامشية، بما يخدم ويضمن مصالح أصحابها في إطار القوانين المعمول بها مع عدم المساس بالمصالح الوطنية ".

وكذلك هو كل المشاريع الاستثمارية التي تنشط في جميع المجالات الاقتصادية سواء كانت إنتاجية أو خدماتية، والتي هي ملك لشخص أو مجموعة من الأشخاص العاديين لهم حرية التصرف في توجيه مشاريعهم دون المساس بالمصالح الوطنية[1].

فالالتباس الظاهر في تحديد شكل الملكية ناتج عن الفراغات الموجودة في النصوص القانونية، كما يقول M.Boukhobza في كتابه :" إذا طرحت مسألة لتحديد مفهوم القطاع الخاص، فإن ذلك سيأخذ عدة اتجاهات وخاصة عندما يتعلق الأمر بتحديد شكل الملكية".

ولهذا لم تعط لنا الصورة الواضحة في تحديد مفهوم الملكية الخاصة في الجزائر، ويظهر هذا جليا في بداية رسم الإستراتيجية بعد الاستقلال حيث لم يعط المشرع الجزائري أي أهمية للقطاع الخاص في القوانين التي توالت منذ الاستقلال كقانوني 1963م و 1966م الخاصة بالاستثمار، والميثاق الوطني الصادر سنة 1976م الذي يتضمن الخطاب السياسي للجزائر الاشتراكية، فكان القطاع الخاص مهمشا ومحصورا بشكل ضيق في مجالات محددة، وهذا يرجع إلى المفهوم المعطى للقطاع العام آنذاك، على انه قطاع قوي قادر على كل المستويات أن يحقق تنمية اقتصادية وفق ميكانيزمات عمليات الإنتاج والتوزيع.

[1]- ضياء مجيد: الخصخصة والتصحيحات الهيكلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2003، ص 18.

في بداية الثمانينات بدأت السلطات في وضع قوانين تسمح للقطاع الخاص أن يبرز في بعض النشاطات الاقتصادية والاجتماعية كقانون 1982م الخاص بالاستثمار، لكن هذا حال دون تطبيقها لأسباب عدة منها السياسية والمتمثلة في وجود سلطة حاكمة تؤمن بالقطاع العام وبأفضليته، والاجتماعية ناتجة عن الزيادة السكانية وارتفاع رقعة البطالة المستوعبة الناتجة عن إعادة الهيكلة، وبحلول أزمت 1986 بانخفاض أسعار النفط وظهور إختلالات اقتصادية على كل المستويات خاصة ارتفاع نسبة التضخم والبطالة، أعطت للسلطة الحاكمة الضوء الأحمر لضرورة تغيير التوجه والنظر إلى وجوب وجود قطاع خاص محلي وأجنبي لتحقيق نمو وتكامل اقتصاديين، ومن ثمة وضعت قوانين ونصوص ذات مرونة أكبر لجلب المستثمرين الخواص، كما عملت على إنشاء مؤسسة خاصة مهمتها تلبية احتياجات المستثمرين.

المطلب الثالث: مشاكل النشاط الاقتصادي وسبل علاجها

يمكن القول إن الإصلاحات الاقتصادية التي انتهجت في الجزائر منذ مطلع الثمانينات قد عرفت فشلا ذريعا على المستوى الاقتصادي، حسب ما وصل إليه أصحاب الاختصاص في دراساتهم، كما إن الظروف الخارجية لم تكن مواتية لإنجاح هته الإصلاحات[1].

حيث نتج عن إتباع الجزائر للنظام الاشتراكي مجموعة من المشاكل نذكر منها:

- ارتفاع معدلات التضخم: السبب يعود إلى توسع الكتلة النقدية ويرجع هذا إلى:
  - العجز النقدي للخزينة
  - نقص التسيير البنكي
  - التطور الكبير للأجور من دون إن يقابله تطور في الإستراتيجية.
- العجز المتواصل في الميزان التجاري[2]: و يرجع هذا إلى
  - اعتماد الميزانية في إيراداتها على إيرادات المحروقات؛
  - تزايد النفقات العامة بفعل تزايد النفقات التجارية؛
  - كود الجهاز الإنتاجي وعدم مرونته .
- تفاقم المديونية و عبء خدمة الديون
- صعوبة دخول الجزائر للأسواق العالمية
- التأخر في انجاز المشاريع وتفشي البيروقراطية في الإرادات المركزية
- في بداية الثمانينات ووفق لمخطط الاستثمار لم تبلغ المؤسسة العمومية مستوى النضج المنتظر

[1]- M.Boukhobza :Remarque sur le secteur prive en Algérie « revue de l'union des économistes Algériens :tribune de développement :1984 :p 106.

[2]- نور الدين بن أحمد، رمزي زواق: تطور مساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية والمالية، المدرسة العليا للتجارة، 2008، ص6.

- ❖ توقيف الاستثمار في النشاطات الصناعية أدى إلى تحطيم النسيج الصناعي الوطني جعل الاقتصاد يعتمد كلية على الاستيراد
- ❖ عدم مسايرة التمويل الإداري والتسيير المركزي المفرط للأهداف المخططة
- ❖ لقد أهمل المخطط مفهوم المر دودية واهتم بمراقبة التدفقات المالية للمؤسسات العمومية
- ❖ عدم تحسيس مسيري المؤسسات العمومية بالدور الرئيسي للمؤسسة والمتمثل في خلق الثروة والنمو
- ❖ الاختلال المزمن والدائم في مالية المؤسسات العمومية، وذلك بسبب ارتفاع الأعباء المختلفة
- ❖ الحجم الكبير للمجمعات الصناعية الذي أدى إلى تفشي البيروقراطية من جهة وزيادة الطلب على القروض من جهة أخرى

إلى جانب كل هذا، تدخل الدولة بالقيام بإصلاحات لم تكن في المستوى المطلوب، بل كانت سببا في تفاقم الوضع الاجتماعي، حيث أصبحت الأزمة متعددة الأطراف والأبعاد، لذلك لجأت الدولة إلى تطبيق إصلاحات جذرية في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات، في ظروف غير ملائمة نسبيا نتيجة تفاقم الضغوط المالية الجارية وتدني أسعار النفط سنة 1986 م، وتأتي على رأس هذه الإصلاحات التوجه نحو اقتصاد السوق بفتح المجال أمام القطاع الخاص، وجعله شريكا فعالا في إعادة بناء الاقتصاد الوطني، وذلك بإصدار مجموعة من الأطر القانونية في هذا المجال من اجل تدعيم الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي[1].

إما عن طريق الاستثمار المباشر أو عن طريق خوصصة بعض المؤسسات العمومية، ومن بين تلك القوانين نذكر المادتان 17 و18 من دستور 1989م، وكذلك قانون النقد والقرض الصادر في سنة 1990م، حيث كرس في مادته رقم 183 مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي.

[1]- نور الدين بن أحمد، رمزي زواق، مرجع سابق الذكر، ص7.

المبحث الثاني: القطاع الخاص في الجزائر

المطلب الأول: مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم أهمية كبيرة في مختلف الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، ويرجع ذلك للدور الكبير الذي يمكن أن تقوم به هذه المؤسسات في تفعيل استراتجيات النمو المصاحب لزيادة فرص التوظيف ومواجهة الفقر وإعادة توزيع الدخل، وإن القيام بدراسة وتحليل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يطلب تحديد مفهوم دقيق لها وكذا تحديد الإطار القانوني الذي تنشط فيه.

- تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد كانت للجزائر عدّة محاولات في تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولكنّها تعاريف غير رسمية، فأوّل محاولة كانت التقرير الخاص ببرنامج التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (1974- 1977)، الذي وضعته وزارة الصناعة والطاقة معطيا التعريف الآتي: نسمّي مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل وحدة إنتاجية:

-مستقلّة قانونا.

-تشغّل أقل من 500 شخص.

-تحقّق رقم أعمال سنوي أقل من 15 مليون دينار جزائري، ويتطلّب الإنشاء استثمارات بها أقل من 10 مليون دينار جزائري.

أمّا المحاولة الثانية، قامت بها المؤسسة الوطنية لتنمية الصناعات الخفيفة بمناسبة الملتقى الأول حول الصناعات الصغيرة والمتوسطة سنة 1983، حيث ركّز الملتقى في تعريفه على معياري اليد العاملة ورقم الأعمال، فعرّف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أنّها المنشأة التي:

-تشغّل أقل من 200 عامل.

-تحقّق رقم أعمال يقل عن 10 ملايين دينار جزائري.

ثمّ كانت المحاولة الثالثة، بمناسبة الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية سنة 1988، حيث ارتكز هذا التعريف على المعايير النوعية، والذي يعرّف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها:

" كل وحدة إنتاج أو وحدة خدمات أو الاثنين معا، ذات حجم صغير أو متوسط، تتمتّع بالتسيير المستقل، والتي تأخذ إمّا شكل مؤسسة خاصة أو مؤسسة عمومية".

إلاّ أنّ هذه التعريفات تبقى ناقصة، لكونها لم تعرّف بوضوح الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأخرى، ولإدراكها لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دفع قاطرة التنمية وضعت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعريفا مفصّلا رسميّا من خلال القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادر في 12 ديسمبر 2001، حيث أعطى المشرّع تعريفا يضع حدّا للفراغ القانوني الحاصل والجدل القائم حول هذا الموضوع:

ومن بين التعاريف التي تضمّنها القانون التوجيهي نذكر ما يلي[1]:

" تعرّف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنّها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات:

-تشغّل من 1 إلى 250 شخص؛

-لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي (02) ملياري دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار،كما تستوفي معيار الاستقلالية؛

وهناك بعض التعاريف المفصّلة التالية:

[1]- الجريدة الرسمية: القانون رقم18/01، المؤرخ في 2001/12/12، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد77، ص 26

– المؤسسة المتوسطة هي مؤسسة تشغّل ما بين 50 إلى 250 شخص، أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة (100) وخمسمائة (500) مليون دينار؛

– المؤسسة الصغيرة هي مؤسسة تشغّل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي (200)مليون دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دينار؛

– المؤسسة المصغّرة هي مؤسسة تشغّل من عامل (01) إلى تسعة(09) عمّال، وتحقق رقم أعمال أقل من (20) مليون دينار، أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة (10) ملايين دينار".

ويمكن تلخيص هذه التعاريف في الجدول التالي:

جدول رقم (1): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف القانوني

المؤسسة	المستخدمون	رقم الأعمال	الميزانية السنوية
مصغرة	من 01 إلى 09	أقل من 20 مليون دينار	أقل من 10 مليون دينار
صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من200 مليون دينار	أقل من100 مليون دينار
متوسطة	من50 إلى 250	من 200مليون إلى2 ملياار	من100إلى500مليون دينار

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات السابقة

من خلال الجدول نستخلص أنّ تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يرتكز على ثلاثة مقاييس:

المستخدمون، رقم أعمال الحصيلة السنوية، استقلالية المؤسسة.

حيث جاء في القانون التوجيهي السابق تعريف هذه المصطلحات كما يلي:

1 - الأشخاص المستخدمون : عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية، بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أمّا العمل المؤقت أو العمل الموسمي، يعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي، السنة التي يعتمد عليها هي تلك المتعلّقة بآخر نشاط حسابي مقفل؛

2 - الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة: هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدّته اثني عشر (12)شهرا[1]؛

3 - المؤسسة المستقلّة: كل مؤسسة لا تملك رأسمال بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– الإطار القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد أنشأت ا لحكومة وزارة تتكفّل بكلّ ما يخصّ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وسعت إلى تثبيت أقدام هذا القطاع ضمن الخارطة الاقتصادية، وتمكينه من الارتقاء إلى المكانة التي تليق به، لهذا فقد وضعت إستراتيجية تمكّنها من معالجة المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والبحث عن كل السبل التي تدعّم هذا القطاع وترقّيته، ولعلّ ما حقّقته على الصعيد القانوني يعدّ أكبر دليل على ذلك، حيث أنّ النص التشريعي يمثّل مشروعا حضاريا واعيا وواعدا، ومؤشرا قويا على النوعية في مسار التحوّلات العميقة التي تشهدها البلاد.

أنشأت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94/211 المؤرّخ في 9 صفر1415 الموافق لـ 18يوليو 1994 والتي حدّدت أهدافها، بداية بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثمّ وسّعت صلاحياتها طبقا للمرسوم2000/190 المؤرخ في 09ربيع الثاني1421 الموافق لـ11يوليو2000، والذي يحدّد صلاحيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يلي[2]:

[1]- نور الدين بن أحمد: رمزي زواق، مرجع سابق الذكر، ص52.

[2]- الجريدة الرسمية: المرسوم التنفيذي رقم2000/190 المتضمن تحديد صلاحيات وزارة المؤسسات والصناعات ص و م، الصادرة في 2000/07/11، العدد42، ص10

- يتولّى وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، في إطار سياسة الحكومة وبرنامج عملها إعداد عناصر السياسة الوطنية في ميدان المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة واقتراحها وتنفيذها [1]، وتتمحور مهامها فيما يلي:

– حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة وتطويرها؛

– ترقية الاستثمارات المنشأة والموسّعة والمطوّرة للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

– ترقية استثمارات الشراكة ضمن قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

– ترقية وسائل تمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

– ترقية المناولة؛

– التعاون الدولي والإقليمي والجهوي في هذا المجال؛

– تحسين فرص الاستفادة من العقّار الموجه لنشاطات الإنتاج والخدمات؛

– إعداد الدراسات القانونية لتنظيم القطاع؛

– إعداد الدراسات الاقتصادية المتعلقة بترقية هذا القطاع؛

– تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

– تجهيز المنظومة الإعلامية لمتابعة نشاطات هذا القطاع ونشر المعلومات الاقتصادية؛

– تنسيق النشاطات مع الولايات و الفضاءات الوسيطة؛

– ترقية التشاور مع الحركة الجمعوية للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.

ولترقية هذا القطاع، تمّ صدور قانونين هما:

أ –القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

[1]- الجريدة الرسمية: مرجع سبق ذكره، المادة01، ص02

يعتبر القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 01/18 المؤرّخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 12ديسمبر 2001 الصادر بالجريدة الرسمية رقم 77، منعرجا حاسما في تاريخ هذا القطاع، حيث تحدّد من خلاله الإطار القانوني والتنظيمي الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا آليات وأدوات ترقيّتها ودعمها، حيث جاء هذا القانون ليعطيّ حلولا للعديد من الإشكاليات التي يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بوضعه لمجموعة من الآليات التنظيمية التي من شأنها دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها، إذ أنّ الهدف من القانون هو تحسين محيط الاستثمار الداخلي والأجنبي المباشر، والمساهمة في تحرير المبادرات الخاصة[1].

ب –قانون تطوير الاستثمار:

صدر في شهر أوت 2001، وهو الأمر رقم 01/03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلّق بتطوير الاستثمار، والذي جاء كمراجعة عميقة لقانون الاستثمار الصادر عام 1993، وكمّل بذلك النقائص التي كانت تعتريه، والهدف من هذا القانون (قانون 2001)هو إعادة تشكيل شبكة الاستثمار وتحسين المحيط الإداري والقانوني، كما تمّ إنشاء ما يلي:

1. المجلس الوطني للاستثمارCNI: الذي يخضع لوصاية رئيس الحكومة، ومهمّته[2]:

– اقتراح إستراتيجية وأولويات تطوير الاستثمار ؛

– اقتراح التكيّف مع الإجراءات التحفيزية الجديدة ؛

– إنشاء شبّاك موحّد يخضع لسلطة رئيس الحكومة في شكل "الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار".

[1] -http://www.pmeart - dz.org/ar/loi d'orientation/doc. html (15/12/2005).

[2]- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص و م (الدورة العشرون، جوان2002)، ص17

2. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI: منذ صدور قانون تطوير الاستثمار في أوت 2001، عوضت وكالة ترقية ومتابعة الاستثمار APSI بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI حيث وردت هذه الوكالة في المادة07 من قانون الاستثمار حيث تنصّ على ما يلي:

" تنشأ لدى رئيس الحكومة وكالة لترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها"، وتضم هذه الوكالة ممثلين عن الهيئات والمؤسسات المعنية مباشرة بالاستثمار منها: الوزارات، البنك المركزي، مديرية الجمارك، إدارة الضرائب، الأملاك العمومية، البلدية، وكذا البيئة والشغل، المركز الوطني للسجل التجاري.

ومن بين مهامها[1]:

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها.
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم.
- تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات، وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي.
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به.
- تسيير صندوق دعم الاستثمار.

التأكّد من احترام الالتزامات التي تعهّد بها المستثمرون خلال مدّة الإعفاء.

المطلب الثاني: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يقتصر هذا المطلب على دراسة وتتبع تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة الممتدة من 2005 إلى 2011، أي السبع سنوات الأخيرة، لما لها من مستجدات في دراسة التنمية الاقتصادية. فقد برزت مؤشرات

[1] - الجريدة الرسمية: الأمر رقم 01/03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار، الصادرة في 2001/12/22، العدد47، ص07

جديدة ذات دلالة ومعنى للتوجهات الاقتصادية العملية. وأهم هذه المؤشرات مؤشر (معدل نمو تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) الذي أصبح يستقطب الملاحظين وأصحاب القرار من اقتصاديين وسياسيين.

أولا: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفترة 2005- 2011.

الجدول رقم(02): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفترة 2005-2011.

السنة	مجموع م ص م	معدل النمو
2005	342788	/
2006	376767	%9,91
2007	410959	%9,08
2008	519526	%26,41
2009	625069	%20,31
2010	619072	% 20,14
2011	659309	% 26,69

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرية المعلومات الإحصائية، سنة 2006، 2007، 2008، 2009، 2011، ص 4، 4، 7، 13،9.

الشكل رقم(01): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفترة 2005-2011

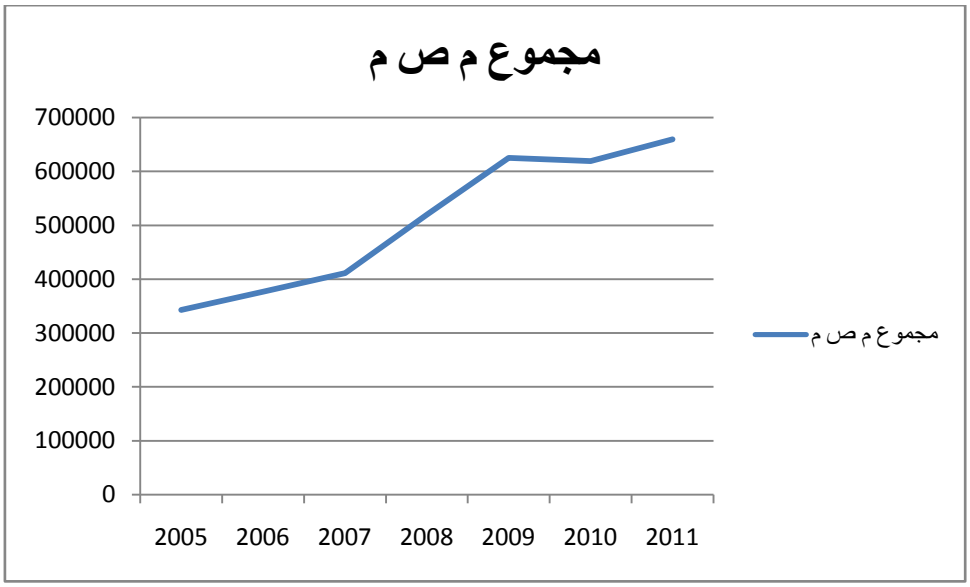

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(01)

بناءا على ملاحظة الجدول رقم 01 والشكل رقم 01 نلاحظ تطور مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2006 بمعدل نمو وصل إلى 9.91% مقارنة بسنة الأساس 2005. تستمر وتيرة هذا النمو لتشهد سنة 2007 زيادة 34192 مؤسسة جديدة، أي بمعدل نمو 9.08%. أما سنة 2008 فقد شهد القطاع قفزة كبيرة في عدد المؤسسات ليصل معدل النمو ؟أقصاه خلال الفترة 26.41% وهذا جراء إدماج الأشخاص الطبيعيين الذي يمارسون نشاطهم في المهن الحرة (انطلاقا من السداسي الثاني لسنة 2008)، حيث بلغ عددهم 70626 مهنيا، وبالتالي يصبح معدل النمو خارج حصة المهن الحرة يقدر بـ 9.23%. أما الإحصائيات المتعلقة بسنة 2009 فقد سجلت نسبة نمو 20.31% والذي يقدر بـ14.85% خارج حصة المهن الحرة التي قدرة في تلك السنة بـ 109496 مهني. إن النسبة العالية (14.85%) ناتجة عن عملية مراجعة قاعدة المعلومات للنشاطات الحرفية.....

إن وتيرة النمو هذه والتي وصلت إلى معدل النمو سنوي يقدر بحوالي 9% تسمح بتحقيق الأهداف المسطرة في برامج التنمية المعدة من طرف الدولة خاصة في حالة استقرارها أي دون تشطيب أو إفلاس المؤسسات .

ثانيا: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاطات الاقتصادية للفترة 2005-2011.

الجدول رقم (03): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاطات الاقتصادية للفترة 2005-2011

قطاع النشاط	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	المجموع	النسبة
الفلاحة والصيد البحري	2947	3186	3306	3599	3642	3806	4006	24492	1,11
المياه والطاقة	64	74	79	94	102	101	106	620	0,028
المحروقات	522	531	536	551	563	580	599	3882	0,17
خدمات الأشغال البترولية	164	188	207	231	243	272	293	1598	0,072
المناجم والمحاجر	600	657	699	784	867	917	958	5482	0,24
الحديد والصلب	7516	7906	8178	8794	9174	9556	9900	61024	2,77
مواد البناء	6138	6369	6586	7154	7498	7854	8225	49824	2,26
البناء والأشغال العمومية	80716	90702	96327	111978	122238	129762	135752	767475	34,96
كيمياء مطاط بلاستيك	1850	1967	2035	2205	2312	2446	2603	15418	0,70
الصناعة الغذائية	14474	15270	15784	17045	17679	18394	19172	117818	5,36
صناعة النسيج	3881	4019	4108	4291	4316	4493	4727	29835	1,35
صناعة الجلد	1523	1558	1601	1667	1650	1677	1718	11394	0,51
صناعة الخشب والفلين والورق	9612	10300	10774	11848	12530	13063	13701	81828	0,,72
صناعة مختلفة	3191	3297	3389	3564	3644	3745	3844	24674	1,12
النقل والمواصلات	22119	24252	25576	28885	30871	33848	36620	202171	9,20
التجارة	42183	46461	49152	55551	60138	64962	69837	388284	17,68
الفندقة والإطعام	15099	16230	16831	18265	19282	20401	21251	127359	5,80
خدمات للمؤسسات	12143	14134	15316	18473	20908	23541	26595	131110	5,97
خدمات للعائلات	18148	19438	20307	22529	24108	25403	26977	116935	5,32
مؤسسات مالية	779	853	899	1009	1105	1209	1329	7183	0,32
أعمال عقارية	657	755	798	916	959	1040	1124	6249	0,28
خدمات للمرافق الجماعية	1516	1659	1756	1954	9073	2249	2424	20631	0,93
المجموع	245842	269806	284244	321387	345902	369319	391761	2195286	100

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرية المعلومات الإحصائية، سنة 2006، 2007، 2009، 2011، ص7، 13، 7، 20

يمثل الجدول توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاطات الاقتصادية، إذ نجد عدم الاتزان الواضح في هذا التوزيع. فنجد خلال السنوات السبع تمركزا كبيرا لهذه المؤسسات في قطاع البناء والأشغال العمومية إذ يحتل المرتبة الأولى بمعدل يقدر بـ 34.20% خلال الفترة، وذلك نتيجة السياسات التي اعتمدتها الدولة في مجال بناء السكن لتدارك التأخر في انجاز المشاريع الخاصة بهذا القطاع، ثم يليه في المرتبة الثانية قطاع التجارة بمعدل يقدر بـ17.26% خلال الفترة. كما يحتل المرتبة الثالثة قطاع النقل والمواصلات بمعدل يقدر بـ8.67%.

كما يلاحظ الغياب الشبه تام المؤسسات عن بعض القطاعات كقطاع المياه والطاقة ، نتيجة احتكار الدولة لهذه القطاعات، وبصفة عامة يمكن إن نلاحظ أن هناك و توزيع غير عادل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مختلف القطاعات الشيء الذي يشكل عقبة أمام نجاح هذا القطاع وفي تأدية المهام الموكلة إليه ، كما أن التنسيق بين هذه القطاعات ضروري لدعم تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

ثالثا:توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات

الجدول رقم(04): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات

السنوات / الجهات	2005	2006	2007	2008	2009
الشمال	149964	153492	177730	193483	205857
الهضاب العليا	72076	80072	87666	96345	105085
الجنوب	18957	20803	22576	25033	27902
الجنوب الكبير	4845	5439	5974	6517	7058
المجموع	245842	269806	293946	321387	345902

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والصناعات التقليدية، نشريه المعلومات الإحصائية، سنة 2006، 2007، 2009، ص 10، 18، 23

الشكل رقم(02): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات

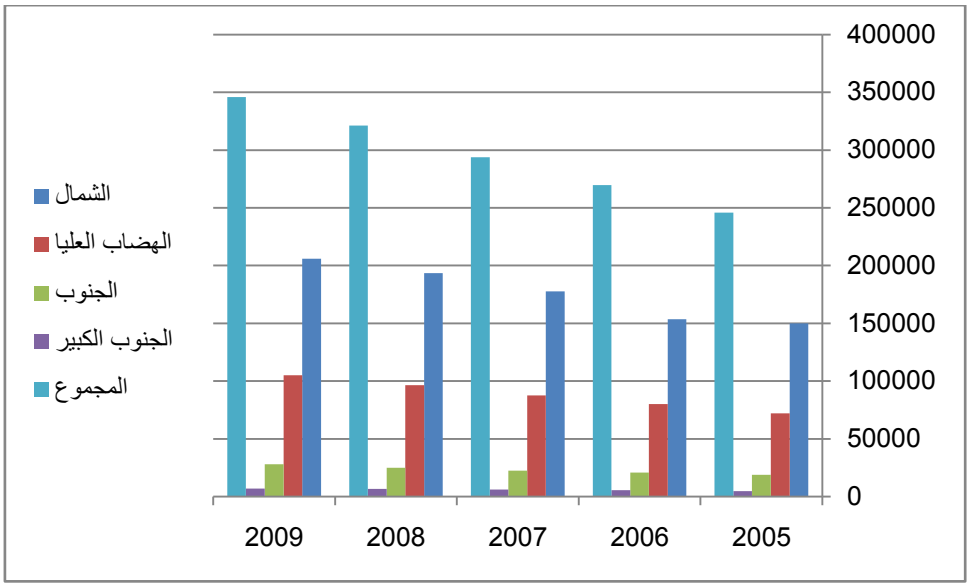

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3)

نلاحظ من خلال كل من الجدول رقم (3) والشكل رقم 3. عدم وجود توازن في توزيع المؤسسات عبر جهات الوطن خلال سنوات الفترة المدروسة ، إذ نلاحظ التمركز المكثف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمركزها في شمال الوطن ، في حين تحتل الهضاب العليا المرتبة الثانية ، يليها الجنوب الكبير ، إن عدم هذا التوازن قد يمثل خطرا كبيرا على تحقيق التنمية الجهوية ، فالتوازن الجهوي يعتبر احد أهم مؤشرات إذا يعبر على تثمين الموارد المتاحة بنفس الكيفية.

رابعا: تطوير مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق مناصب العمل

الجدول رقم (05): تطوير مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مناصب العمل

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
مناصب العمل المصرح بها من م ص م	735705	1122129	1285859	1415079	1625686	1724197
نسبة من إجمالي مناصب العمل	12,51	13,50	15,47	17,03	19,64	20,15

المصدر: نور الدين جودي وعقبة عبد اللاوي ، تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مساهمتها في النمو الاقتصادي وتخفيض معدلات البطالة ، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000- 2010، بومرداس، 19/18 ماي، 2011، ص615

الشكل رقم(03): تطور نسبة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إجمالي مناصب العمل

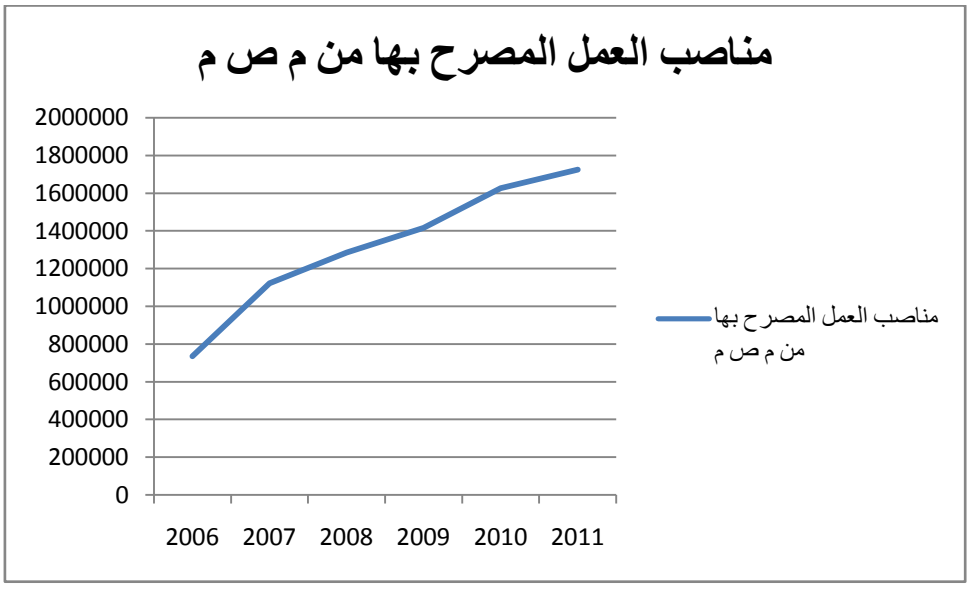

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (4)

خلاصة الفصل:

لقد حاولنا في هذا الفصل دراسة أهم الظروف التي جعلت الدولة تهتم بالقطاع الخاص وهذا من خلال دراسة النشاط الاقتصادي من 1962 إلى 1988 حيث لاحظنا تراجع دور المؤسسات العمومية، وتدهور اقتصاد يا واجتماعي، ثم حاولنا تسليط الضوء على القطاع الخاص في الجزائر وذلك بإعطاء بعض التعاريف وبعض التطورات التي طرأت عليه وجعلت الأصوات تتعالى منادية بضرورة إدخال القطاع لخاص كشريك استراتيجي.

ثم تطرقنا إلى أفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والى العراقيل التي تواجهه وإعطاء بعض الحلول المقترحة ذلك.

إذن على الرغم من حداثة القطاع الخاص، إلا أنه يعتبر من أهم السياسات الحديثة التي تبنتها الجزائر، لما يكتسبه هذا القطاع من أهمية بالغة في الوقت الراهن، للنهوض بالاقتصاد الوطني ولكن السؤال المطروح فيما يكمن دور القطاع الخاص في التنمية، وهذا ما سيتم التطرق إليه في الفصل الموالي.

الفصل الثاني

دور المؤسسات الصغيرة في التنمية الشاملة

تمهيد:

لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الآونة الأخيرة تمثل مكانة هامة في التنمية الشاملة وذلك من خلال مساهمتها بصفة فعالة في التخفيف من الأزمة الاقتصادية والاجتماعية الحادة وتحقيق النمو الاقتصادي المستمر وجلب استثمارات وبالنظر كذلك للصفة الرئيسية لها والمتمثلة في التخفيف من حدة البطالة المتفشية في الوسط الشبابي إذ توفر 60% من مناصب الشغل في الدولة المتطورة ونساهم بـ : 70% من القيمة المضافة

وبالنظر إلى سهولة تكييفها ومرونتها التي تجعلها تتميز بقدرة هائلة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب العمل وخلق الثروة عن طريق تشجيع الاستثمار وروح المخاطرة لدى أصحاب رؤوس الأموال فإننا نجدها تمثل أفضل الوسائل المتاحة للإنعاش الاقتصادي في ظل الإصلاحات الاقتصادية و من أجل إلقاء نظرة على كل هذه الجوانب فإننا ارتأينا التطرق في هذا الفصل كمبحث أول إلى التنمية الشاملة كضرورة حتمية تفرضها المنهجية ثم التطرق إلى:

- الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المبحث الثاني.

المبحث الأول: التنمية الشاملة

قبل أن نلج في موضوع دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الشاملة كان لزاما علينا أن نلقي نظرة على التنمية الشاملة لإبراز تعاريفها ومعانيها ومراحلها ثم المبادئ والسياسات الاقتصادية لتحقيقها، كما تجدر بنا الإشارة إلى أن التنمية مسؤولية المجتمع كله من صناع القرار إلى المواطنين كل في موقعه وان دفع عملية التنمية في بلدان العالم الثالث ومنها مجتمعاتنا العربية تتطلب تفعيل كل الطاقات المحلية ضمن استراتيجية تنموية شاملة توسع خيارات الناس وقدراتهم وترتكز على مبدأ المشاركة الفعلية في القرار والتنفيذ والتقييم[1]

المطلب الأول: مفاهيم ومعاني التنمية

لقد اختلفت تعاريف ومفاهيم التنمية الشاملة وذالك لاختلاف المؤشرات ووجهات نظر كل مفكر فبالنسب ة للمؤشرات الاقتصادية تعني التنمية الاقتصادية قدرة الاقتصاد القومي على تحقيق النمو الاقتصادي أي تحقيق زيادة سنوية في الناتج القومي الإجمالي كما تعني قدرة الاقتصاد القومي على تحقيق معدلات نموا للدخل الفردي تفوق معدلات النمو السكاني وذالك باستبعاد اثر التضخم[2].

وتعرف التنمية أنها عملية غايتها الإنسان واعية ومعقدة طويلة الأمد شاملة وكاملة في أبعادها الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، التكنولوجية، الثقافية، الإعلامي ة والبيئية وتشترط تظافر وتكامل جهود القطاعين العام والخاص في ظل تغطية إعلامية فعالة كونها جزء أساسي من هذه التنمية.

[1] - مصطفى الأسعد: (التنمية ورسالة الجامعة في الألف الثالث)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2000، ص11

[2] - عبد الوهاب الأمين: (التنمية الاقتصادية)، دار حافظ للنشر والتوزيع، 2000، ص17

ويرى جيرارد مبري(Gerard maire) بأن التنمية الاقتصادية هي عملية يرتفع بموجبها الدخل الوطني الحقيقي خلال فترة من الزمن أي لتحقق التنمية يجب ارتفاع الدخل الوطني مع استمرارية هذا الارتفاع ومواصلته لفترة زمنية طويلة[1].

كما يعرف مايير التنمية بقوله (أن التنمية تعني ارتفاع الدخل الفردي لفترة زمنية طويلة مصحوبة بانخفاض في مستوى الفقر وعدم المساواة)[2].

المطلب الثاني: مراحل التنمية الاقتصادية

يمكن أن نلخص مراحل التنمية الاقتصادية في أربع مراحل، وقبل ذالك تجدر الإشارة إلى انه لا توج د سياسة اقتصادية تصلح لجميع الأقطار لكن توجد علاقة بين مراحل التنمية التي وصلت إليها بعض الأقطار ولابد من الإشارة كذالك إلى أن هذه المراحل الأربعة ما هي إلا نموذج عام لعملية التنمية حيث يمكن أن يتخلى عن بعض هذه العوامل في أي قطر معين إلا أن الخطوط العريضة لهذه العملية تكاد تنطبق على جميع الأقطار والتي تنعكس على ضرورة الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية في كل مرحلة من مراحل التنمية الاقتصادية.

1 -**المرحلة الأولى:** تتميز بضرورة الشروع بإقامة الهياكل وتوفير المهارات الفنية الأساسية لذالك لا بد من التركيز في هذه المرحلة على إعداد الكوادر الفنية وإقامة الهياكل الاقتصادية والتنظيمات الاجتماعية والسياسية ضمن إطار اقتصادي موجه نحو تحقيق التنمية السريعة.

2 -**المرحلة الثانية:** تركز على زيادة رأس المال الاجتماعي والاستثمار في إنشاء الطرق والمواصلات ومشروعات الري والسدود ومحطات توليد الطاقة الكهربائية...الخ، وقد يتطلب تحقيق ذالك الاستعانة بالقروض الأجنبية سواء من المنظمات الدولية أو بالاتفاقيات مع بعض الأقطار.

[1] - الدكتور اسما علي شعباني: (مقدمة في اقتصاد التنمية)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 1997، ص50
[2] - الدكتور اسما علي شعباني: نفس المرجع السابق، ص50

3 -**المرحلة الثالثة:** تتميز بتبني برامج معينة للتصنيع وتطوير القطاع الزراعي وقد تجد معظم الأقطار النامية نفسها عاجزة عن توفير العملات الصعبة اللازمة لتمويل هذه البرامج مما يحتم عليها ضرورة تعبئة مواردها الداخلية نحو الاستثمارات خاصة في الصناعات التصديرية التي تعتبر المصدر الأساسي للحصول على العملات الصعبة.

4 -**المرحلة الرابعة:** تتميز بزيادة الصادرات المحلية بصورة كبيرة بحيث يتم الاعتماد بدرجة كبيرة على إيرادات التصدير في مواجهة متطلبات التنمية وتمويل نسبة كبيرة من الاستيراد على أسس تجارية.[1]

ومن خلال الملاحظة العامة لهذه المراحل نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها دور في هذه المراحل بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

المطلب الثالث: المبادئ الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية

أن المطلع على النظريات والسياسات الخاصة بالتنمية لا يجد نظرية أو مبدأ واحد معتمد يصلح لجميع أقطار العالم إلا انه توجد بعض المبادئ والسياسات التي يمكن إن تعتبر كنموذج معبر عن هذه النظريات وكما نلاحظ إن هناك نظريات تعتمد على العلوم الاجتماعية الأخرى بالإضافة إلى علم الاقتصاد ذالك إن التنمية مجالها يتعدى الاقتصاد ليشمل الجانب الاجتماعي والثقافي والسياسي...الخ.

ويمكن أن نجمل هذه المبادئ في النقاط التالية[2]:

- الثروة الزراعية؛
- الضغط السكاني؛
- المفاضلة بين المشروعات التي تعتمد على العمل وتلك التي تعتمد على رأس المال؛

[1]- الدكتور اسما علي شعباني: نفس المرجع السابق، ص51.
[2] عبد الوهاب الأمين: مرجع سابق الذكر، ص18

- المفاضلة بين المشروعات الصغيرة والكبيرة؛
- الاستثمار في رأس المال المادي؛
- الاستثمار في رأس المال البشري؛
- تنوع الصادرات؛
- المفاضلة بين الربح الخاص الاجتماعي؛

وسنتطرق إلى عنصرين من بين هذه العناصر هما:

1 –مقارنة المشروعات الصغيرة والكبيرة:

يطرح هذا المبدأ مسألة ما إذا كان يجب على الدول النامية أن تعتمد على المشروعات الصغيرة أو تعتمد على المشروعات الكبيرة في تحقيق تنميتها، وقد اثبت الواقع انه يجب على الدول النامية التركيز في خطواتها الأولى على المشروعات الصغيرة وذالك لأنها لا تتطلب نسبة كبيرة من الموارد الاقتصادية النادرة كما أنها تؤدي في نفس الوقت إلى تطوير الخبرات اللازمة لعملية التصنيع في المراحل الآتية للتنمية ومنه فإن إمكانية نجاحها تكون كبيرة على عكس المشروعات الكبيرة التي تكون فرصة نجاحها محدودة.

ويجب القول انه لا يمكن الفصل بين المشروعات الصغيرة والكبيرة كون النوعين متكاملين وليسا متنافسين فقد تؤدي صناعة كبيرة إلى تحفيز العديد من المشروعات الصغيرة من خلال الخدمات التي تقدمها المشروعات الصغيرة للمشروعات الكبيرة لذالك لا يمكن القول كقاعدة ثابتة أن حجم مؤسسة ما أفضل من حجم مؤسسة أخرى وإنما يجب أن تحدد البدائل في كل حال على حدا.

2 –مقارنة بين المشاريع التي تعتمد على العمل والتي تعتمد على رأس المال:

يعنى هذا الجانب بكثافة العمل مقابل كثافة رأس المال ويقصد بكثافة العمل الظاهرة التي يكون فيها عرض العمل كبيرا في قطر معين بالنسبة لعرض رأس المال وعليه فإن هذا القطر يجب عليه إعطاء الأولوية للمشروعات التي

تستخدم أقصى عدد ممكن من العمال واقل نسبة ممكنة من رأس المال والعكس صحيح ومنه تنقص البطالة وفي الوقت ذاته زيادة الإنتاج الصناعي وعليه فإن هذا المبدأ يتيح لنا فرصة المفاضلة بين المشاريع وهذا حسب الاستراتيجيات المعتمدة من طرف هذه الأقطار النامية.

المبحث الثاني: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد تأكد اليوم أكثر من ذي قبل بما لا يدع الشك إن القطاع الخاص أصبح يحقق نتائج ومعدلات نمو مرتفعة مقارنة بالسنوات السابقة من جهة ومقارنة بينه وبين القطاع العام من جهة ثانية خاصة فيما يتعلق بقطاع الصناعة الذي ظل مدة من الزمن حكرا على مؤسسات الدولة فالقطاع الصناعي الخاص حقق تحسننا نسبيا في السنوات القليلة الأخيرة وذلك بفعل الإجراءات المتخذة والرامية إلى دعم المنافسة بين القطاعين وكذا الانفتاح الاقتصادي على المبادلا ت الخارجية ولاشك أن تكثيف نسيج المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة كان وراء هذه النجاحات التي حققها القطاع الخاص.

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا لا سيما في المجال الاقتصادي وسوف نركز موضوع الدراسة في المجالات التالية[1]:

- تطور رقم الأعمال؛
- مساهمتها في القيمة المضافة؛
- تأثيرها في الناتج الداخلي الخام.

[1] لخضر مداح ماجي عبد المجيد ،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية إستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية،بومرداس ص27

المطلب الأول: مساهمتها في القيمة المضافة

أولا: تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في خلق القيمة المضافة

للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة دور في خلق القيمة المضافة من أجل تحقيق السير الحسن لنشاطها ، فهي بذلك تشكل مجموعة من العلاقات مع هيئات مختلفة وهذا من خلال العديد من المبادلات حيث حققت قيمة مضافة لا يستهان بها في سنة 2010، و يمكن تلخيص ذلك في الجدول التالي[1]

جدول رقم(06): يبين القيمة المضافة خلال سنة 2010 هذا حسب قطاع النشاط

الوحدة مليون دينار جزائري

القطاعات	القطاع العام		القطاع الخاص	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
الزراعة	3,08	0,30	1012,11	99,70
البناء و الأشغال العمومية	13,59	1,27	1058,16	98,73
النقل والمواصلات	182,02	18,42	806,01	81,58
خدمات المؤسسات	25,51	20,85	96,86	79.15
الفندقة والإطعام	13,03	11,39	101,36	88,61
الصناعة الغذائية	27,58	1,96	169,95	86,03
صناعة الجلد	0,3	11,58	2,29	88,42
التجارة والتوزيع	75,45	5,90	1204,02	94,10

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات ص و م،الصادرة عن وزارة الصناعة والمؤسسات ص و م وترقية الاستثمار، العدد20 ، 2012، ص 54.

[1]- لخضر مداح، ماجي عبد المجيد: مرجع سابق الذكر ص28

الشكل رقم(04): تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة

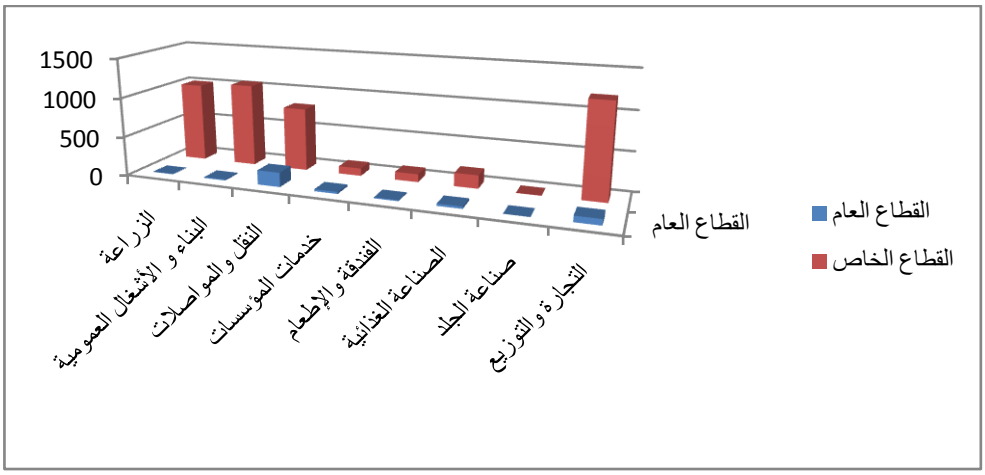

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 04

لقد عرفت مساهمة القطاع في خلق القيمة المضافة ارتفاعا مستمرا بنسب جد معتبرة , فقد بلغت قيمة المساهمة 3115.9 مليار دينار سنة 2006 بعدما كانت 2607.1 مليار دينار سنة 2005, بينما بلغت مساهمة القطاع 3206.94 مليار دينار سنة 2007، أما سنة 2008 فقد وصلت قيمة المساهمة 3781.94 مليار دينار.

عرفت القيمة المضافة على أنها المؤشر الأساسي لخلق الثروة التي يحققها القطاع بشكل عام.

ثانيا : تطور نصيب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المبادلات الخارجية

الجدول رقم (07): تطور نصيب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المبادلات الخارجية

السنوات / المبادلات.خ	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الإستراد	20357	21005	27439	39479	39103	40472	46453
التصدير	46001	52822	59518	79298	43689	57053	73390
الميزان التجاري	25644	31817	32079	39819	4586	16581	26937

المصدر: نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات ص و م الصادرة عن وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، العدد 20، 2012، ص51

الشكل رقم(05): تطور نصيب المؤسسات ال ص و م في المبادلات الخارجية

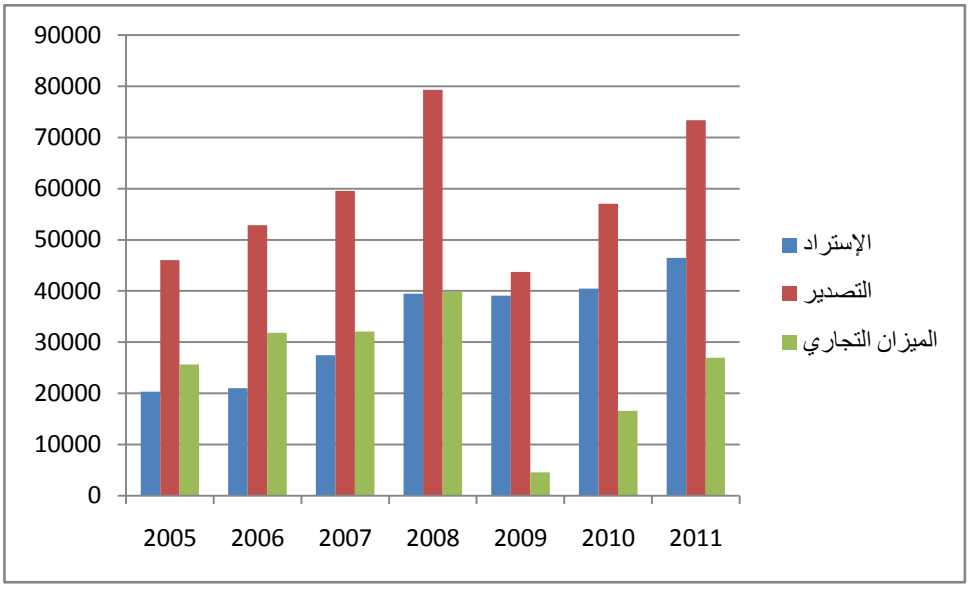

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 06.

سجلت التجارة الخارجية سنة 2006 فائضا في الميزان التجاري قدر ب 31817 مليون دولار أمريكي أي انه ارتفع ب 24.07% مقارنة مع سنة 2005، يمكن شرح دلك من خلال الزيادة المهمة للصادرات (14%)،

كما سجلت الواردات ارتفاعا يقدر بأكثر من 3 % . وشهد الميزان التجاري زيادة أخرى سنة 2007 ثم سنة 2008. عرف بعدها انخفاضا كبيرا سنة 2009 وهذا راجع إلى الانخفاض الكبير لقيمة الصادرات بنسبة 44.91 % وذلك بسبب انخفاض سعر برميل البترول، حيث تغطي صادرات المحروقات خلال عام 2009 نسبة97.6% من القيمة الإجمالية للصادرات، في حين تبقى الصادرات خارج قطاع المحروقات نسبة ضئيلة جدا، تقدر ب 2.4%.

كما تترجم زيادة مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، خلال الخمس سنوات الأخيرة، في مختلف متغيرات الاقتصاد الوطني وخفض نسبة البطالة بتحسن محسوس لمناخ وبيئة أعمال هذا القطاع نتيجة دعم مختلف المؤسسات والهيئات المنجزة لهذا الغرض، وحجم القروض والتسهيلات المقدمة .فهذه الزيادة المستمرة في القطاع تؤكد نجاعة المؤسسات الداعمة في تأدية مهامها والأعمال المنوطة من أجلها وبناء على هذه النتائج ولتعزيز الثقة في نتائج القطاع ومن ثم تحسين الرؤية حول تطور المؤشرات المتعلقة بدراسة القطاع وكذا ضمان إدماج منسجم بين مختلف مكوناته، قامت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية بإثراء مجموعة من التوصيات أسفرت عن أشغال الهياكل المركزية والمصالح الخارجية للوزارة التي جرت أشغالها يومي 27/ 28 جانفي 2010، وكان أهمها وضع نظام جمع معلومات يبنى على" إدخال البيانات " من المصدر، مما يعني أنه سوف يعتمد مسار جمع المعلومات على المعطيات الواردة من المديريات الولائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية. جاءت هذه الخطوة بالاستفادة من النموذج الأوروبي الذي يشهد حاليا تقدما كبيرا في تنمية قطاع المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة، هذا النموذج المبني على مسار إدخال بيانات من المصدر وفق نموذج التقييم الذاتي "model self-assessment declaratio" يتم ملؤه من المؤسسة المعنية ثم ترسل إلى الدائرة الإدارية المعنية لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن هنا تجدر الإشارة إلى انه من الصعوبة أن يتم حصر العدد الحقيقي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل دقيق وذلك نظرا لوجود الكثير من المؤسسات التي تنشط في القطاع غير الرسمي، حيث تتركز الأنشطة غير الرسمية على وجه الخصوص في قطاعات البناء والأشغال العمومية والتجارة والفندق والمطاعم والخدمات الموجهة للاستهلاك وهي تقريبا نفس الأنشطة الإنتاجية التي تتخصص فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: مساهمتها في تطور رقم الأعمال

بالنسبة لـ 1062مؤسسة (عينة الدراسة) فان رقم الأعمال المنجز خلال سنة 2000م ارتفع 78.5ملياردج مقابل72.9م دج 1999م أي تطور وهذا راجع أساسا إلى العوامل التالية:

- ارتفاع عدد المؤسسات التي انطلقت سنة1999م.

- الدخول في مجال الإنتاج لعدة مصانع خلال الثلاثي الأخير من سنة 1999م.لاسيما الصناعات الغذائية ومواد البناء

ويتوزع رقم الأعمال على الشكل التالي وحسب الفروع:

جدول رقم (08): يبين توزيع رقم الأعمال حسب الفروع

الفروع	1999	2000	نسبة التطور	نسبة المساهمة
الصناعة الغذائية	38227889	47115230	23	53.82
مواد البناء	69483378	8620923	24	9.85
الكيمياء والصيدلة	12091737	14169167	17	16.18
الكهرباء والإلكترونيك	3454241	3071145	11	3.5
الميكانيك	1884890	2012578	07	2.29
التعدين	2057245	2529734	23	03
الخشب والورق	4701817	6019491	28	07
النسيج والجلود	3565050	3996414	12	4.5
المجموع	72931337	875346679	20	100

Source: ministre de pme, pmi rapport, sur l état du secteur pme ,pmi. Juin2000 p05

يبن الجدول توزيع رقم الأعمال وتطوره مابين (1999- 2000) فقد سجل تطور معتبرا خاصة على مستوى صناعة الخشب والورق ب 28% ومواد البناء ب 24% والصناعات الغذائية ب 23%

أن توزيع رقم الأعمال لسنة 2000 حسب فروع النشاطات يبين هيمنة الصناعات الغذائية بحصة

ب: 47.1 مليار دج أي بنسبة 54% من المجموع.آما فيما يخص الصناعات الصيدلانية والكيميائية ومواد البناء والخشب والورق تحوز على نسبة معينة لرقم الأعمال الإجمالي

وهي على التوالي:9.85%-7. % والتي تمثل مجتمعة 33% من رقم أعمال القطاعات.

المطلب الثالث: مساهمتها في الناتج الداخلي الخام

حسب ما صرح به المدير الفرعي للإحصائيات بوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فانه تقدر مساهمة هذه المؤسسات في الناتج الداخلي الخام بنسبة 45 ،82 في سنة 2008 ثم 83,59 في سنة 2009 إلى أن تصل إلى 84,98 في سنة 2010 والجدول التالي يبين ذلك.

جدول رقم (09): المساهمة في الناتج الخام حسب قطاعات النشاط 2008- 2009- 2010

الطابع القانوني	2008		2009		2010	
	القيمة المضافة	النسبة%	القيمة المضافة	النسبة%	القيمة المضافة	النسبة%
القطاع العام	760,92	17,55	816,80	16,41	827,53	15,02
القطاع الخاص	3574,07	82,45	4162,02	83,59	4681,68	84,98
المجموع	4334,99	100	4978,82	100	5509,21	100

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات ص و م،الصادرة عن وزارة الصناعة والمؤسسات ص و م وترقية الاستثمار، العدد 20 ، 2012 ،ص54.

الشكل رقم(05): المساهمة في الناتج الخام حسب قطاعات النشاط 2008- 2009- 2010

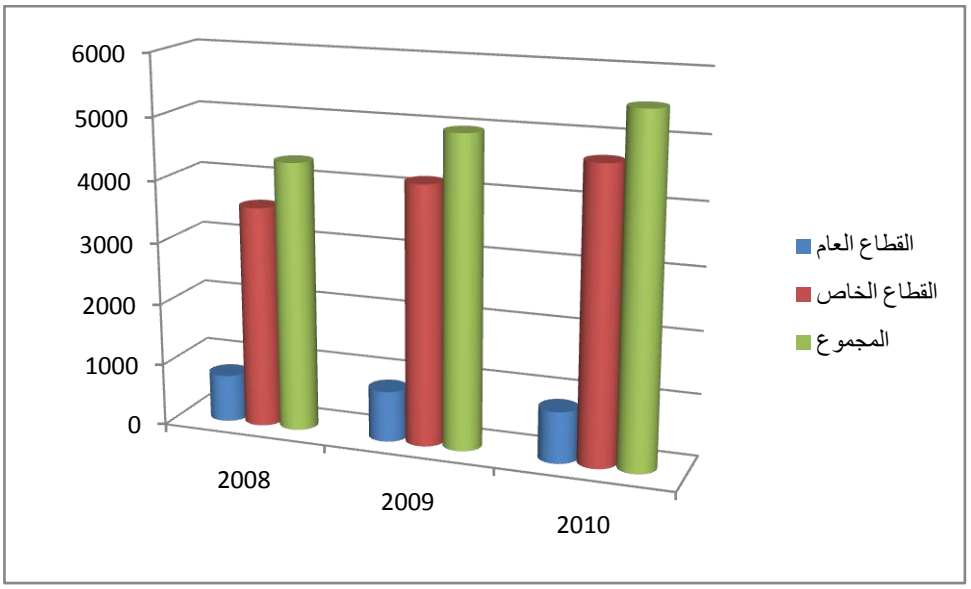

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 08.

نلاحظ أن مساهمة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات بلغ 3574,07 يعني نسبة82,45 %لسنة

2008، ثم تزايد في 2009 وبقي كذلك في سنة 2010 حتى وصل 4681,68 مليون دينار جزائري وهو ما يعادل

84,98%، وقابله انخفاض مستمر في نسبة مساهمة القطاع العام وهذا خلال الثلاث السنوات حتى وصل في سنة2010 المساهمة ب 827,53 أي ما يعادل % 15,02 و هذا الانخفاض راجع إلى خوصصة المؤسسات العمومية.

خلاصة الفصل:

لقد رأينا في هذا الفصل الأدوار العديدة والمتعددة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي كما أسلفنا توفر مناصب شغل وتكثف النسيج الصناعي وتدعم الصناعات الكبيرة...الخ. ولهذا أضحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رائدا حقيقيا للتنمية المستديمة بشقيها الاقتصادي والاجتماعي باعتبارها تشكل قطاعا منتجا للثروة وفضاء حيويا لخلق فرص العمل وبالتالي فهي وسيلة اقتصادية وغاية اجتماعية ولكن الذي يجب أن نشير إليه في هذا المقام إن هذه المؤسسات لن تكون لها هذه الأدوار وهذه المكانة ولن تستطيع أن تحقق الأهداف المرجوة منها إلا إذا توفر لها المحيط المناسب والمساعدة على النشاط من خلال تقديم المساعدات والتسهيلات لها من طرف السلطات المعنية لأننا نجد العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لم تلبث كثيرا حتى انهارت أو أفلست بسبب ضعف الظروف والعوائق البيروقراطية وغيرها من الأمراض الإدارية المتفشية في بلادنا. ووعيا منها بهذه الجوانب كلها قامت السلطات المعنية انطلاقا من إرادتها السياسية لتدعيم هذا القطاع باستحداث العديد من الهياكل والمراكز من بينها وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية التي الهدف منها النهوض بهذا القطاع ومرافقته.

الفصل الثالث

آفاق وتحديات المؤسسات ص و م
والحلول المقترحة للنهوض بها

تمهيد:

لم يعد يختلف اثنان في كون أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحت تلعب دورا هاما وريياديا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة وإدراكا منها لهذه الحقيقة قامت الدولة الجزائرية والعالم بأثره بإنشاء وتهيئة المناخ المناسب لنشاط هذه المؤسسات ومنح تسهيلات لها من أجل التطوير والنمو وذالك من خلال إنشاء العديد من الوكالات و الصناديق التي تعمل على دعم ومرافقة هذه المؤسسات من بينها نجد الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(ANSEJ) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) والصندوق الوطني لضمان القروض من خلال هذا الدعم أخذت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإنتشار والتطور عبر مختلف مناطق الوطن وفي كل المجالات وهذا بالنظر كذالك إلى المميزات التي تمتاز بها، كل هذا يدفع المتتبع لسير وتطوير هذه المؤسسات إلى التفاؤل بمستقبل واعد يتسم بإنجازات تعود بالنفع على المجتمع والاقتصاد على حد سواء.

ولكن ورغم هذا التفاؤل إلا أن هناك جملة من العراقيل والتحديات إن لم تتخذ الدولة تدابير وحلول لها في الوقت العاجل سوف تؤثر على سرعة وتطور هذه المؤسسات مما يجعلنا نتأخر عن ركب التطور المتسارع الذي يشهده العالم اليوم ومن اجل الإحاطة بكل هذه الجوانب سنتطرق إلى:

المبحث الأول: آفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني: العراقيل والمشاكل التي تواجه المؤسسات ال ص و م والحلول المقترحة لذلك

المبحث الأول: آفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن إعداد إستراتجية واضحة المعالم و الأهداف تستوجب بالضرورة باتخاذ عدة تدابير من شانها رفع مردودية هذا القطاع وهذا نظرا لانخفاض القدرة التنافسية لهذه المؤسسات داخليا أو خارجيا، داخليا في مواجهة المؤسسات العمومية و الخاصة الكبيرة، وخارجيا في مواجهة العولمة و الاندماج في الفضاء الأورو متوسطي، لقد برزت في الجزائر عدة محاولات لدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولكنها لا ترقى إلى المستوى المطلوب وقد أقدمت الجزائر على إنشاء مجموعة من الشبكات لتسهيل عملية الاستثمار من بينها[1]:

1- وكالة ترقية و دعم الاستثمار (APSI).

2- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(ANSEJ).

3- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).والتي عوضت وكالة ترقية و دعم الاستثمار.

4- الصندوق الوطني لضمان القروض.

[1]- احمد مجدل: اتجاهات القائمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية، رسالة دكتوراه، جوان2004- ص53.

المطلب الأول: تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI)

لقد أقدمت وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على وضع إستراتجية هدفها تطوير الاستثمار،وذالك بإنشاء هيئة حكومية جديدة تجمع بين مهام ووسائل وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI)، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ). وهى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

ولقد حدد الإطار العام والأسس المنظمة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في عدة نقاط يمكن إظهار أهمها فيما يلي:[1]

بمقتضى القانون رقم 88-18 المؤرخ في ذي القعدة عام 1408هـ الموافق ل 12جويلية 1988م والمتضمن الانضمام إلى الاتفاقية التي صادق عليها مؤتمر الأمم المتحدة في نيويورك بتاريخ 10 جوان 1988م و الخاصة باعتماد القرارات التحكيمية الأجنبية وتنفيذها.

بمقتضى الأمر رقم95 - 05 المؤرخ في 19 شعبان 1415هـ الموافق ل 21جانفى 1990م والمتضمن الموافقة على الاتفاقية المتضمنة إحداث الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات.

بمقتضى القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان 1411هـ الموافق ل 14 افريل 1990م والمتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم.

بمقتضى القانون المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1412هـ الموافق ل 31 ديسمبر 1990م، لا سيم المادتان 38 و65 المتعلقتان بقوانين الضرائب.

[1]- الجريدة الرسمية: أمر متعلق بتطوير الاستثمار، 2001، مرجع سبق ذكره ص 1.

بمقتضى الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 29 ربيع الأول 1416هـ الموافق ل 26 أوت 1995م والمتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية المعدل و المتمم يصدر الأمر:

المادة 06: تنشا لدى رئيس الحكومة وكالة وطنية لتطوير الاستثمار، تحدد الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هدفين أساسين هما:

تزويد المستثمر بكل الوثائق الضرورية لإنجاز الاستثمار.

تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها.

أولا: مهام الوكالة:

طبقا للمادة 21 من الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار لسنة 2001م و الذي ينص على أن الوكالة مؤسسة عمومية تتمتع بشخصية معنوية و استقلال مالي. وتتولى الوكالة في ميدان الاستثمارات و بالاتصال مع الهيئات و الإدارات المعنية بالمهام التالية:[1]

1 - ضمان ترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها.

2 - استقبال المستثمرين المقيمين أو غير المقيمين و إعلامهم و مساعدتهم.

3 - تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات و تجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزيتي.

4 - منح المزايا المرتبطة بالاستثمار.

5 - تسيير صندوق دعم الاستثمار.

6 - التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

[1] – الجريدة الرسمية: أمر متعلق بتطوير الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص 07.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

طبقا للأحكام المواد 18،19،20،23، الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001م يصادق المجلس الوطني للاستثمار للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على التنظيم التالي:

1 -المديرية العامة: ونجد هنا أن المدراء يقومون بإعداد ملفات كاملة ملخصة للحالات الخاصة بالاستثمارات.

2 -مديرية الترقية: وهدف هذه المديرية هو إعلامي حيث تقوم بالإعلام والاتصال وتنظيم المؤتمرات والندوات و إصدار كتب ومجلات تتعلق بنشاط الوكالة.

3 -الشباك الوحيد: ويقوم هذا الشباك بالتأكد من تحقيق وتبسيط إجراءات وشكليات تأسيس مؤسسة صغيرة ومتوسطة و إنجاز مشاريعها وذالك عن طريق الاتصال بالإدارات والهيئات المعنية.

وبمقتضى قانون الاستثمار 2001م تم تحديد دور ومهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار عن طريق الشباك الوحيد اللامركزي، هذا الشباك يوفر على المستثمرين ومؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل التنقلات من هيئة إلى أخرى، حيث يضم كل ممثلي الهيئات المعنية، التي لها علاقة بالإجراءات القانونية والإدارية على مستوى الشباك الوحيد اللامركزي، وهو متوفر على مستوى كل ولاية، و يقدم المستثمر طلب المزايا وتصريح الاستثمار لمثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وتقدم له شهادة إيداع في نفس اليوم وذلك في حالة نشاط غير خاضع للتصريح، إما في حالة نشاط خاضع للتصريح فان الملف المقدم من طرف المستثمر يتم تحويله من قبل ممثل الوكالة إلى الهيئة المكلفة باستقبال التصريحات، والتي تكون ملزمة بالرد عليها في فترة زمنية لا تتعدى شهر واحد من تاريخ الإيداع ويضم ممثلي الهيئات التالية:[1]

[1] الجريدة الرسمية: أمر متعلق بتطوير الاستثمار، مرجع سابق الذكر، ص8

أ –ممثل المركز الوطني للسجل التجاري: يقوم ممثل المركز الوطني للسجل التجاري بمنح شهادة التسمية، وشهادة مؤقتة للسجل التجاري وذلك للإتمام الإجراءات اللازمة لاستثماره و ذلك في نفس يوم الإيداع.

ب –ممثل إدارة الجمارك: يقوم ممثل إدارة الجمارك بمساعدة مؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إتمام اجراءاته المتطلبة من مديرية الجمارك لإنشاء مشروعه.

ج ممثل مصلحة الضرائب: يقوم ممثل مصلحة الضرائب بمنح شهادة الوضعية الجبائية، شهادة الوجود، بطاقة التسجيل الجبائي.

د –ممثل التهيئة العمرانية و البيئة: يقوم بتقديم مساعدة للمستثمر لحصوله على رخصة البناء.

هـ –مديرية الأملاك الوطنية الموجهة للاستثمار و إدارة (CALPI): تقوم هذه المديرية والإدارات بتقديم معلومات لمؤسسي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حول الأملاك العقارية التي يجب توفرها في مشروعه و كذلك تقدم له شهادة حجز الأملاك.

و –ممثل مكتب التشغيل: يقوم ممثل مكتب التشغيل بتقديم شهادة العمل لصاحب المشروع في ظرف ثماني أيام.

ز –قباضة الضرائب: يحصل على حق تسجيل عقود تأسيس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ظرف 24 ساعة بعد الإيداع.

ح –الخزينة العمومية: تحصل على باقي الرسوم التي لها علاقة بالمشروع.

ط –مأمور المجلس الشعبي: يقوم بالمصادقة على الوثائق الضرورية لملف الاستثمار.

– في حالة مستثمر أجنبي، فانه يتعامل إلا مع ممثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الذي يقوم بمراجعة الملف ومراقبة تنقله بين مختلف الهيئات والإدارات.

– بعد إنجاز كل الإجراءات التأسيسية، ينشر مستخرج من قرار الوكالة يتضمن

اسم المستفيد وعنوان المؤسسة والوضعية القانونية للمشروع، ميدان النشاط والنشاطات الرئيسية المرتقبة والمزايا الممنوحة ومدة صلاحيتها والالتزامات التي يتعهد بها صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية (الجريدة الرسمية).

-بعد انطلاق النشاط تقوم الوكالة بمتابعة هذا الاستثمار و تساعد المستثمر في كل خطواته وكذلك كل استثمار استفاد من امتيازات، وتقوم كذلك بالتأكد من احترام كل الالتزاما ت التي صادق عليها، فان المستثمر مجبر على إعطاء الوكالة كل سنة تقرير يعبر عن حالة استثماره.

ي- مديرية التقييم: تقوم بدراسة ملفات المشاريع المستثمرين وتقييمها وتحدد أي الملفات التي يمنحها المزايا والإعانات.

ك- مديرية متابعة المشاريع: مديرية متابعة المشاريع هي مكلفة بإنجاز واستغلال المشاريع في إطار تطوير وترقية الاستثمار و من أهم مهامها:

-متابعة المشاريع المستفيدة من المزايا الممنوحة خلال فترة الإعفاء.

-تقوم بمتابعة الاستثمارات المستفيدة من المزايا بالاتصال مع الإدارات والهيئات المكلفة بالسهر على احترام الالتزامات.

ثالثا: المزايا التي تقدمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من اجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1]

لعلى من ابرز أهداف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هو تقديم الدعم المالي للمستثمرين وذالك عن طريق:

1 -التمويل: وهنا نجد نوعين من التمويل.

أ -التمويل الثنائي: في هذه الحالة تكون التركيبة المالية على النحو التالي:

[1] الجريدة الرسمية: أمر متعلق بتطوير الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص9

-مساهمة صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، و تتغير نسبة هذه المساهمة حسب قيمة الاستثمار.

-قرض بدون فائدة تقدمه الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار يمول من طرف الصندوق الوطني لدعم الاستثمار.

وهذه النسب محددة حسب قيمة الاستثمار كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم(10): يبين مستوى ونسبة المساهمة في التمويل الثنائي

قيمة الاستثمار	نسبة مساهمة شخصية	نسبة القرض بدون فائدة
اقل من1,000,000دج	%25	%75
من1.000001دج الى2,000,000دج	%20	%80
من2.000.001دج الى4,000,000دج	% 15	%85

المصدر: دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 1998، ص06

ب -التمويل الثلاثي: وتكون التركيبة المالية كما يلي:

-المساهمة الشخصية لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ويتغير حسب مستوى أو قيمة الاستثمار ومواطنه ذالك أن المناطق الخاصة، تخص ص لها الوكالة امتيازات خاصة عكس المناطق العادية وهذا حسب نص المادة رقم 10من الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001.

-قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة عن طريق صندوق دعم الاستثمار ويتغير هذا القرض حسب مستوى الاستثمار.

-قرض بنكي يكمل مبلغ الاستثمار ويكون بنسب مخفضة و حسب موطن الاستثمار.

وهي مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم(11): يبين مستويات ونسب المشاريع في التمويل الثلاثي

قيمة الاستثمار	قرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية		قرض بنكي	
		مناطق خاصة	مناطق أخرى	مناطق خاصة	مناطق أخرى
1.000.000دج	%25	%5	%5	%70	%70
من1.000.001دجالى2.000.000دج	%20	%8	%10	%72	%70
من2.000.001دجالى4.000.000دج	%15	%14	%20	%71	%65

المصدر: دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 1998، ص08

2 - الإعانات:

يستفيد مؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تطوير الاستثمار من:

أ -الإعانات المالية: وهي عبارة عن قروض بدون فائدة تمنحها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار عن طريق صندوق دعم الاستثمار للمؤسسات الصغيرة المتوسطة.

ب -الإعانات الجبائية: تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من إعانات جبائية وشبه جبائية وذالك وفقا لنص المادة09 من الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001 هذه الامتيازات تمنح لتشجيع المستثمرين وتحسين الوضعية المالية للمؤسسات، وتقدم هذه الإعانات على مرحلتين:

-مرحلة تأسيس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة:

❖ تطبيق نسبة مخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- ❖ الإعفاء من ضريبة الرسم على القيمة المضافة TVA فيما يخص التجهيزات السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- ❖ الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.
- ❖ الإعفاء من حقوق التسجيل.
- ❖ الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

– مرحلة انطلاق المشروع: بدا من انطلاق المشروع ولفترة تتراوح ما بين 3 إلى 10 سنوات تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من عدة مزايا من بينها:

- ❖ الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات.
- ❖ الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي.
- ❖ الإعفاء من الدفع الجزافي.

الإعانات الممنوحة للمناطق الخاصة: إضافة إلى الإعانات الجبائية وشبه الجبائية فان المناطق الخاصة تستفيد من مزايا خاصة كما نصت المادة 11 من الأمر المتعلق بالاستثمار وهي على مرحلتين:

– مرحلة إنجاز المشروع:

- ❖ الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تدخل مباشرة في إطار الاستثمار.
- ❖ تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل العقود التأسيسية و الزيادات في راس المال و هذه النسبة تقدر ب 0.2%.

❖ تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف الأشغال المتعلقة بالمنشئات الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار و ذالك بعد تقيم من طرف الوكالة.

❖ الإعفاء من ضريبة الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية، وذالك عندما تكون هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز المشروع تخضع لضريبة الرسم على القيمة المضافة.

❖ تطبيق نسبة مخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

– مرحلة الاستغلال:

❖ الإعفاء لمدة عشرة سنوات من النشاط الفعلي من:

✓ الضريبة على أرباح الشركات IBS .

✓ الضريبة على الدخل الإجمالي IRG.

✓ الإغفاء من الدفع الجزافيVF

❖ الإعفاء لمدة عشرة السنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ)

لقد وضعت الدولة جهاز تنظيمي يخلف جهاز إدماج و ترقية الشباب (DIPJ) محاولة منها تحقيق ما لم يحققه جهاز (DIPJ) وأعطت له جميع الصلاحيات اللازمة وهو جهاز وطني لدعم تشغيل الشباب وقد حدد الإطار العام والأسس المنظمة ضمن سلسلة من نصوص تشريعيةٍ والتي تم نشرها خلال سنة 1996 وهي كما يلي:[1]

أولا: قانون المالية التكميلي لسنة 1996م الذي انشأ الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وحدد طبيعة نفقاته المتعلقة أساسا بتمويل ودعم تشغيل الشباب بالإضافة إلى الضمانات التي تقدم للبنوك والمؤسسات المالية التي تمنح القروض في إطار هذا الجهاز.

ثانيا: المرسوم الرئاسي رقم 96-234 و المؤرخ في 2 جويلية 1996م والمتعلق بدعم تشغيل الشباب حيث حدد هذا الأخير المبادئ العامة لسير الجهاز ومختلف أشكال دعم تشغيل الشباب.

ثالثا: المرسوم التنفيذي رقم 96-296 و المتضمن أنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويحدد قوانينها وهذا المرسوم يمنح الوكالة مهام التنظيم والتسيير العملي لجهاز دعم تشغيل الشباب.

رابعا: المرسوم التنفيذي رقم 96-297 يحدد شروط ومستوى المساعدة المقدمة للشباب أصحاب المشاريع، كم ا يحدد المساعدات والطرق الممنوحة لهؤلاء الشباب.

خامسا: يحدد جهاز دعم تشغيل الشباب هدفين رئيسين هما:[2]

1 -خلق و تشغيل النشطات والخدمات من طرف الشباب المستثمر.

2 -تشجيع كل أشكال الإجراءات والنشطات الهادفة لترقية الشباب.

[1]- دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 1998، ص01

[2]- دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، نفس المرجع السابق، ص03.

كما تنحصر الأهداف الرئيسيّ للوكالة في النقاط التالية:

1 دعم وتشجيع وتوجيه الشباب لإنشاء مشاريعهم الاستثمارية والإجراءات الهادفة إلى ترقية ودعم تشغيل الشباب.

2 تسير تخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما على شكل قروض بدون فائدة وتخفيض نسبة الفائدة بالنسبة للقروض البنكية.

3 إعلام أصحاب المشاريع بمختلف المساعدات والامتيازات المتحصل عليها والمقدمة من طرف الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وفيما يلي جدول يوضح تطور المؤسسات الصغيرة الممولة في إطار وكالة دعم تشغيل الشباب إلى غاية 2008/12/31.

الجدول رقم (12): تطور المؤسسات الصغيرة الممولة في إطار وكالة دعم تشغيل الشبابّ إلى غاية 2008/12/31

قطاعات النشاط	عدد المشاريع	عدد العمال	مبلغ الإستثمار
الخدمات، الزراعة، الصناعة	46876	131874	101803930
النقل بأنواعه	24813	56527	50181695
الصناعة التقليدية	15261	52640	31696592
الأشغال العمومية	4634	15868	11506132
المجموع	97015	274741	207972812

المصدر: أ. علوني عمار، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، ص182.

الفرع الأول: الأنشطة الاقتصادية التي تقترحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب[1]:

1 في المجال الفلاحي:

- الفلاحة بصفة عامة
- مكتب دراسات في الخدمات العامة
- مركز جمع حليب البقر و توزيعه
- تربية الأبقار والأبقار الحلوبة
- تربية الدواجن
- صناعة أغذية الأبقار.

2 في المجال الصناعي:

- صناعة البسكويت و مواد الحلويات
- إنتاج و تعبئة الحليب ومشتقاته
- صناعة الأنابيب الحديدية و البلاستيكية
- مؤسسات الخزف والدهن وصناعة الغرانيت
- تصميم وإنجاز وصيانة العتاد الالكتروني
- صناعة المواد المعدنية والأزرار والمسامير
- صناعة العتاد الكهربائي و قطع ميكانيكية متنوعة
- صناعة مواد التنظيف والصابون
- صناعة المواد المطاطية، البلاستيكية ومواد التجميل

[1]- دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مرجع سبق ذكره، ص6.

- صناعة الجوارب والأحذية والأثاث
- إنتاج الورق وتحويله
- استرجاع البلاستيك.

3 في مجال الخدمات:

- وكالة اتصال و إشهار ومراكز الانترنيت(CYBER CAFE)
- روضة أطفال، هادف عمومي وإنتاج سمعي بصري
- مكاتب دراسات في الهندسة، الإعلام الآلي و الموارد المائية
- مكتب محاماة و محاسبة و خبير قانوني محضر قضائي
- بيطري، مخبر التحاليل الطبية، نظارات طبية
- قاعة ألعاب، رياضة، حفلات
- تنظيف الملابس، مقهى و مطعم، مرش عمومي، مؤسسات التنظيف
- مدرسة خياطة والتكوين في الإعلام الآلي
- حلاقة نساء ورجال
- صيانة الكترونية وصناعية، كراء السيارات
- نقل البضائع و المسافرين، نقل و تسليم على البارد
- غرف التبريد والتخزين.

4 في مجال الصناعات التقليدية و الحرفية:

- نجارة عامة، وتجارة الألمونيوم والحديد والنقش على الخشب
- ورشات صناعة المجوهرات و ورشات الخياطة و التفصيل

- ورشات الميكانيك وتحضير الدهان، وتصليح الهياكل ودهن السيارات
- ورشات وتصليح الثلاجات
- ورشات تصليح الدراجات العادية والنارية
- كهرباء السيارات وتصليح مكابح وعجلات السيارات
- تحويل السيارات إلى طاقة سير غاز
- مخبزة وحلويات
- تصليح الكهرباء و الغاز
- تركيب وتصليح عتاد التبريد والهاتف
- تزيين الرخام، اسكافي
- تصليح العتاد الطبي.

5 -في مجال الصيد البحري:

- تصليح وصناعة قوارب الصيد
- صناعة شبكات ومعدات صيد الأسماك.

الفرع الثاني: المزايا التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:[1]

إن هدف الوكالة هو التخفيض من حدة البطالة في طبقة الشباب والاستفادة من كفاءتهم وخبرتهم ثم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزيادة ثروة البلاد في مرحلة ثانية.

[1]- دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مرجع سبق ذكره، ص7.

وحتى يتم ذلك في أحسن الظروف قامت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتقديم إعانات مالية وجبائية للشباب المقاول من اجل تشجيعهم على القيام بالمشاريع الخاصة من جهة وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة أخرى.

1 -التركيبات المالية:

إن المرسوم التنفيذي رقم 96-297 الصدر بتاريخ 08سبتمبر1996م يبين أشكال المساعدات المالية الممنوح ة للشباب الذين يرغبون في الاستثمار وقد صيغت هذه المساعدات على ثلاثة أشكال:

أ -التمويل الذاتي:

في هذه الحالة يتكفل صاحب المشروع أو مؤسس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بتكليفه المشروع كلية وذلك عن طريق إحضاره للحصص العينية، المادية والمعنوية، وبعد ذلك يتم تقديم الدعم له أو المساعدة بالإعانات الجبائية والشبه الجبائية.

ب - التمويل الثنائي:

في هذه الحالة تكون التركيبة المالية على الشكل التالي:

- المساهمة المالية حسب مستوى الاستثمار.

- المساهمة المالية الشخصية لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وتتغير هذه المساهمة حسب مستوى الاستثمار.

- قرض بدون فائدة تمنحه المؤسسة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الجدول التالي يبين ذلك:

جدول رقم(13): يبين مستويات و نسب المشاريع في التمويل الثنائي:

المستويات	قيمة الاستثمار	نسبة القروض بدون فائدة	نسبة المساهمة الشخصية
المستوى الثاني	1 مليون دج	%25	%75
المستوى الأول	2 مليون دج	%20	%80
المستوى الثالث	2 مليون دج و4مليون دج	%5	%85

المصدر: دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 1998، ص11

أ -التمويل الثلاثي:

في صيغة التمويل الثلاثي تتشكل التركيبة المالية من:

- المساهمة المالية لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ويتغير مستوى هذه المساهمة حسب مستوى الاستثمار ومواطنة فالاستثمارات التي يكون موطنها في المناطق الخاصة تخصص لها الوكالة امتيازات أكثر من تلك التي تقام في المناطق العادية وتتمثل هذه الامتيازات الخاصة في:

- نسبة القروض بدون فائدة تكون عالية،فيما تخفض نسبة الفوائد على القروض البنكية أكثر منه في المناطق العادية

- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يتغير هذا القرض حسب مستوى هذا الاستثمار

- بالإضافة إلى المساهمة الذاتية ودعم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب يستطيع أن يحصل صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من البنك على قرض بنكي ليكمل الاستثمار وتكون نسبة فائدة هذا القرض منخفضة حسب موطن الاستثمار.

ويمكن توضيح الصيغة في الجدول التالي:

جدول رقم(14): يبين مستويات ونسب المساهمة في التمويل الثلاثي

المستويات	قيمة الاستثمار	نسبة القرض	المساهمة الشخصية		القرض البنكي	
		بدون فائدة	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	الناطق الخاصة	المناطق الأخرى
المستوى الأول	1مليون دج	%25	%5	%5	%70	%70
المستوى الثاني	1مليون دج و2مليون دج	%20	%8	%10	%72	%70
المستوى الثالث	2مليون دج و3مليون دج	%15	%11	%15	%74	%70
المستوى الرابع	3مليون دج و 4مليون دج	%15	%14	%20	%71	%65

المصدر: دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 1998، ص12

2 -الإعانات:

يستفيد الشباب الذين يرغبون في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في إطار دعم وتشغيل الشباب وتجد هنا شكلين وهما كما يلي:

أ -الإعانات المالية:وتتمثل في:

- قرض بدون فائدة وهي قروض طويلة المدى تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو معفى من دفع الفوائد.

- تخفيض نسب الفوائد على القروض البنكية وفقا للمادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 69-234 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 يحدد معدل تخفيض نسبة قروض الاستثمارات التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية للشباب أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمنصوص عليها في المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 2جريلية 1996.

ونسبة التخفيض مبنية في الجدول التالي:

الجدول رقم(15): يمثل نسب التخفيضات من معدل الفائدة

	تخفيض معدل الفائدة	
المناطق / القطاعات	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات الأولية	%90	%75
القطاعات الأخرى	%75	%50

المصدر: دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 1998، ص14

إذن لا يتحمل صاحب المؤسسة الصغيرة و المتوسطة إلا فارق نسبة الفائدة غير خاضع للتخفيض أما نسبة التخفيض المخصومة تدفع من طرف الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بطلب من المؤسسة الاتمانية وفقا للجدول الزمني المحدد للتسديد وبناءا على تقديم وثائق الإثبات وهذا ما نصت عليه المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 97-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

ب -الإعانات الجبائية وشبه الجبائية[1]:

تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية وفقا للأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 سبتمبر 1996 يتضمن قانون المالية لسنة 1997 إن هذه الامتيازات الضريبية والشبه الضريبية تستعمل لتحسين

[1]- مجلة شباب مئة بالمائة تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد 02، جوان 1999م، ص 08

الوضعية المالية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة والتدفق النقدي ، وهذا حتى تسمح للمؤسسة من تسديد قروضها في أقصر الآجال.

-مرحلة إنشاء المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة :

في بداية إنشاء المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة يستفيد أصحابها من:

- ❖ الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل نسبة 8% للإكتسابات العقارية الحاصلة في إطار نشاط مؤسسة صناعية.
- ❖ الإعفاء من الضريبة الخاصة بالتسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.
- ❖ الإعفاء من رسم الضريبة العقارية على الممتلكات المبنية والبنايات الإضافية لفترة تتراوح مدتها ما بين ثلاثة و ستة سنوات ابتداء من تاريخ الإنجاز وهذا إذا كانت النشاطات تمارس في مناطق يجب ترقيتها.
- ❖ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات الموجهة لتحقيق عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة غير مصنوعة في الجزائر.
- ❖ استعمال نسبة مخفضة بـ 3% فيما يخص الرسم الجمركي للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمارات عندما تكون هذه التجهيزات غير مصنوعة في الجزائر

-مرحلة ممارسة النشاط:

بدا من انطلاق النشاط ولفترة تتراوح مدتها مابين ثلاثة سنوات وستة سنوات تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من:

- ❖ الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات IBS.
- ❖ الإعفاء من الدفع الجزافي VF.

- ❖ الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي IRG.
- ❖ الاستفادة من دعم اشتراك أرباب العمل بنسبة 7%بالنسبة للأجور المدفوعة للعمال المستخدمين بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة عوضا عن النسبة المحددة بالقوانين التشريعية المتعلقة بالضمان الاجتماعي.

ت – علاوة خاصة بالمشاريع ذات الميزة التكنولوجية:

إذا كان المشروع يخص نشاط تقني مبتكر بصفة خاصة ، فالوكالة تنسب لأصحاب المشاريع علاوات تستطيع أن تصل إلى 10%من تكلفة المشروع ويتغير مبلغها حسب أهمية المشروع ومحتواه التكنولوجي وكذا أثره في الاقتصاد المحلي والوطني.

إن الإعانات والتمويلات التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر ضرورية جدا، خاصة أن المستفيد الأول منها هم الشباب باعتبار مواردهم المالية والمادية محدودة وكذا ضعف خبراتهم في الميادين العملية، وتهدف هذه الإعانات إلى تشجيع الشباب من اجل إقامة مشاريعهم الخاصة، وتجسيد أفكارهم في الواقع، كما تهدف أيضا إلى ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن نلاحظ إن التمويل الثلاثي هو المسيطر بكثرة من حيث الإعانات المقدمة، إذ أن رغم انخفاض نسبة الفائدة، إلا أنها تعتبر عائق في حالة ما إذا لم يسر المشروع كما يراد أن يكون، مما يضع الشباب في أزمة مالية عند حضور آجال التسديد.

المطلب الثالث: صندوق ضمان القروض

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبيرة بصعوبة تقييمها وانخفاض رأس مالها ومحدودية الضمانات خاصة العينية منها، إن هذه الأخيرة تقتصر على الأصول الشخصية للمقاول كما أن مصير المؤسسة مرتبط عضويا بالخصائص الشخصية لهذا المقاول، فكل هذه العوامل صعبت من مهمة البنوك التجارية في تقييم

وتقدير الأخطار الناجمة عن نشاطات هذه المؤسسات، والذي بدوره أدى بالبنوك إلى العزوف عن تمويل هذا النوع من المؤسسات ولحل هذه المعضلة قامت عدة دول من بينها الجزائر إلى إدخال ميكانيزمات مالية متنوعة من ضمنها صندوق ضمان القروض هذا الأخير عبارة عن مؤسسة مالية تأخذ على عاتقها مخاطر عدم تسديد القروض البنكية من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنخرطة في الصندوق[1].

إن السبب الذي عزز ضرورة إنشاء صناديق الضمان في الجزائر وكذا في الدول النامية هو غياب مؤسسات مالية متخصصة في تلبية حاجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهي تفتقر إلى الشركات التعاضدية للكفالة، البنوك الشعبية، بنوك تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بنوك المقاولين، صناديق القروض، شركات رأس مال المخاطرة.....الخ

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 الصادر في 11 نوفمبر 2002 تم إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن هذا الإنجاز يعتبر انطلاقة حقيقية لترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لعدة اعتبارات نلخصها فيما يلي:

أولا: كونه أول مرسوم تنفيذي يصدر لهذا القطاع في ظرف اقل من سنة بعد صدور القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: يعتبر أول أداة مالية متخصصة لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا: يعالج أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في الضمانات الضرورية للحصول على القروض البنكية.

[1]- مجلة فضاءات: تصدر عن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، العدد02 سنة 2003 ص14.

رابعا: يندرج ضمن الفعالية الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد العمومية، وذالك بتحويل دور الدولة من مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1 -التنظيم الداخلي للصندوق الوطني لضمان القروض:[1]

حسب المرسوم السابق فان صندوق الضمان هو عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يديره مدير عام يقوم بعدة مهام وردت في المادة 21 من نفس المرسوم، ويسير هذا الصندوق مجلس إدارة يتكون من ممثلي بعض الوزارات وممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

2 -خصائص وميكانيزمات نظام ضمان القروض:

أ -خصائص نظام القرض:

إن المخصصات الأولية للصندوق تتكون أساسا من مساهمات الدولة وعليه فمن الواجب إن يخدم هذا الصندوق السياسة العامة للحكومة وإستراتجية الوزارة اتجاه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولكون الهدف الأساسي لهذه السياسة هو خلق الثروة أولا و العمالة ثانيا، فان الضمانات ستقدم للنشاطات الاستثمارية والتي حصرها المرسوم التنفيذي رقم 02-373 في العماليات الآتية:

إنشاء المؤسسات، عمليات التوسع، تجديد التجهيزات أو اخذ المساهمات، كما يمكن للصندوق أن يضمن حاجيات رأس المال العام المترتبة عن الاستثمار الممول وبالموازاة يجب إن تكون المؤسسات المستفيدة من الصندوق قد استوفت معاير الأهلية للقروض البنكية لكن لا تمتلك ضمانات عينية أو لديها ضمانات غير كافية للتغطية مبلغ القروض المطلوبة.

[1]- مجلة فضاءات: مرجع سبق ذكره، العدد 02، ص 15.

إن نسبة ضمان القرض يمكن أن تصل إلى 70% علما أن القاعدة المعمول بها تمنح نسبة ضمان أعلى للمؤسسة التي تقدم ضمانا من التي لا تقدم أي من الضمانات التقليدية .

أما بالنسبة لنوع القروض فيمكن أن يضمن هذا الصندوق قروض الاستثمار أو (رأس المال العامل) وانه يقدم فقط للمؤسسات المنخرطة في الصندوق والتي تدفع علاوة سنوية أقصاها 2% من مبلغ القرض وخلال كل فترة القرض وإما من حيث تكاليف تسير الصندوق فستكون منخفضة نظرا للعدد المحدود من المستخدمين وهيكلة تنظيمه البسيط وأن العبئ الكبير سيقع على البنوك المقرضة

والتي تقوم بتسيير القروض من بدايتها إلى نهاية حياتها (خاصة من حيث تقيم المخاطر ومتابعة ومراقبة القروض التي تمنحها).

ب –ميكانيزم نظام القروض كما يلي:

يمكننا تلخيص مراحل ميكانيزم ضمان القروض كما يلي:

- تقوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بطلب قرض من المؤسسة المالية(أساسا البنك).

- تطلب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من الصندوق ضمان قرض بنكي .

- في حالة القبول، يقوم الصندوق بتقديم شهادة ضمان القرض لفائدة المؤسسة المالية.

- تدفع المؤسسة المستفيدة من ضمان الصندوق علاوة سنوية تدفع للصندوق خلال مدة القرض.

- في حالة عدم قدرة المؤسسة عن تسديد المبلغ المقترض في ميعاد الاستحقاق، يقوم الصندوق بتعويض البنك حسب نسبة الضمان المتفق عليها مسبقا.

كما ذكرنا سابقا، إن إنشاء الصندوق ضمان القروض يعتبر أول ميكانيزم مالي ينشا لتدعيم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وانه في المستقبل القريب، سيتم إدخال سلسلة من صناديق ضمان القروض والتمويل تتباين عن بعضها البعض من حيث الغرض والهدف والخصائص المالية، ولكن نجاح هذه الصناديق متوقف على بعض العوامل نلخصها في النقاط التالية:[1]

– مدى تجاوب البنوك مع هذا الميكانيزم الجديد بمنح قروض إضافية ومدى جدية وموضعية دراستها لملفات طلب القروض ومتابعتها لعملية الإقراض.

– أظهرت التجارب في العالم أن استمرارية هذا الصندوق تكون أطول كلما كان خاضعا لوصاية وحيدة ومحايدة، وهذا لتفادي أي نفوذ أو دخول اعتبارات شخصية عند منح الضمان وتبديد الأموال العامة نظرا لعدم تميزها من طرف البعض عن الإعانات أو الهبات الممنوحة من طرف الدولة.

– أن تتوفر لدى المؤسسات المستفيدة شروط نجاح المشروع من قدرات بشرية ومادية وتقنية، كما يجب أن تكون على دراية بالشروط الضرورية لطلب القروض البنكية.

المبحث الثاني: العراقيل والمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة لذلك

المطلب الأول: العراقيل والمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

[1]– مجلة فضاءات، مرجع سبق ذكره، العدد02، ص16

إن الواقع الاقتصادي اليوم يحتم على هذه المؤسسات نوعية من المشاكل تعيق نموها بل تهدد حتى حياة هذه المؤسسات، خاصة ما تعلق بمشاكلها مع البنوك وبيروقراطية الإدارة وكذا التكاليف الجبائية والاجتماعية وغيرها

1 - ثقل الجهاز المصرفي:[1]

إن المنظومة المالية والمصرفية في بلادنا ما زالت بعيدة عن تمويل حقيقي لمشاريع القطاع وقطاع مؤسسات صغيرة والمتوسطة، ومن مشاكل هذه الأخيرة مع البنوك ما يلي:

- الشروط القاسية للحصول على القرض لدى البنك لتغطية حاجيات هذه المؤسسات.
- بطئ التنفيذ خاصة بالنسبة للولايات الداخلية.
- غالبية البنوك تفضل النشاطات التجارية (الاستيراد) وذلك على حساب نشاطات الإنتاج.
- الضمانات التي تفرضها البنوك على هذه المؤسسات تعيق من تطورها وزيادة استثماراته

2 - مشاكل التموين:[2]

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كثيرا من نقص معتبر في المواد الأولية، والتي هي غير موجودة في السوق المحلي ولعدم تعودها على الاستيراد وتقنياته جعلها تلجأ إلى المستوردين لكن الجدد منهم يهتمون فقط بالمواد الاستهلاكية، ومعظم المؤسسات العمومية تستورد لصالح الدولة فقط في إظهار ممارسة احتكار الدولة وبالتالي فانفتاح الاقتصاد أدى إلى مشاكل عديدة خاصة توقعات في الإنتاج بسبب النقص في المخزون.

3 -مشاكل العقار والعقار الصناعي:

[1] – وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وثيقة تعالج المشاكل التي يعاني منها قطاع م.ص.م، ص 03

[2] - Ministère de la PME/ PMI, donnes globales sur le secteur PME/ PMI, 2006

إن مشكل العقار يطرح نفسه بقوة في مجال الاستثمار حيث أن كثير من المستثمرين يلاقون صعوبات كثيرة أثناء حيازة العقار الصناعي وعقود الملكية من 150.000 مستثمر مسجل فقط 34.000 يملكون عقود الملكية لأراضيهم، من جهة أخرى المناطق الصناعية ومناطق النشاط، لا يملكون التجهيز الأدنى للقيام بنشاطاتهم، مشاكل الماء، الغاز، الطرق، الهاتف وكذا يعانون من سوء التسيير.

هذه الوضعية أوجدت تحويلات في العقار الصناعي نحو بناء السكنات في المناطق الصناعية.

وقد قررت الحكومة تجميد إنشاء مناطق صناعية جديدة في انتظار تطهير وإصلاح الوضعية الحالية لـ 74 منطقة صناعية و 449 منطقة نشاط تغطي كلها مساحة تقدر بـ17800 :هكتار، وقد خصص مبلغ 250 مليار دج لإصلاح هذه الوضعية.

وعموما أهم مشاكل العقار الصناعي تتمثل في:

- الإجراءات الطويلة للحصول على العقار الصناعي.

- غياب إطار مرجعي لموضوع إنشاء وتسيير وتطوير مناطق النشاط.

- عدم استقلالية وتهيئة المناطق الصناعية ومناطق النشاط.

4 -مشاكل المحيط الاستثماري:[1]

أغلب المتعاملين الاقتصاديين يعانون من بطء وثقل الإدارة(إجراءا، تشريع، هيكلة إداريق) هذه الصعوبات تبدأ من فكرة الاستثمار حتى التحقق النهائي للمشروع وتجسيده على أرض الواقع ونجد أن المدة المتوسطة لتحقيق

[1] – وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مرجع سابق الذكر، ص 03

المشروع في الجزائر هي 80 شهرا (أكثر من 06 سنوات) ونحن نعلم أن عامل الوقت مهم جدا في الاستثمار بينما المعدل العالمي بهذا الشأن فهو 06 أشهر والفارق كما نلاحظ كبير جدا، وهو ما يسمح بربح الوقت.

فالقرارات الإدارية على مستوى جهاز التنفيذ ما زالت تتسم بالتعقيد والتباطؤ وكذا البيروقراطية، فكل هذه الأمور تشكل كبح لتحقيق مشروع اقتصادي ما.

5 -ضعف المعطيات الاقتصادية وتعدد مراكز القرار:[1]

لا شك وأن المعلومات الاقتصادية والاستثمارية تشكل دافعا قويا لمعرفة السوق والمنافسة والجودة والسعر للمؤسسات الأخرى، لكن غياب هيئة متخصصة في هذا الشأن أعاق من تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بالإضافة إلى ذلك لا توجد لحد الآن إحصائيات كافية حول هذا النوع من المؤسسات وذلك لوجود (04) (هيئات وطنية معتمدة رسميا، وقد قدمت إحصائيات مختلفة عن بعضها)

- الديوان الوطني للإحصائيات = 236.000 م.ص.و.م
- الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية CNAS=127.000م.ص.و.م
- الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI= 25.000 م.ص.و.م.

هذه الإحصائيات سجلت في جوان 1998 وما زالت مختلفة لحد اليوم، وقد تأخرت الوزارة باعتماد هيئة معينة مكلفة أساسا بالإحصائيات لنشاط القطاع.

وأهم ما يعاني منه القطاع في هذا الجانب:

- انعدام إستراتيجية وطنية منظمة ومتخصصة في البحث في الإعلام الاقتصادي.
- غياب مكتب خاص ومكلف بالدراسات والتوجيه والاستشارة الاقتصادية والمالية.

[1] – وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سابق الذكر، ص 06

❖ ارتفاع نشاطات الاستيراد بالمقارنة مع الاستثمار المنتج هذا مما يؤدي تهديد مؤسستنا الإنتاجية.

❖ نقص المعلومات فيما يخص المحيط الخارجي.

6 -عراقيل أخرى:

هناك مشاكل كثيرة نذكر منها:

❖ قدم أسلوب التسيير المنتهج من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بلادنا وذلك للطابع العائلي لها.

❖ غياب بنك متخصص لتلبية احتياجات هذا القطاع.

❖ غياب آليات تغطية المخاطر المتصلة بمنح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

❖ مخاطر الصرف والرسوم الجمركية.

المطلب الثاني: الحلول المقترحة

- وضع هيئات مختلفة مع السلطة وامتياز المتابعة فوق الميدان، وذلك لمحو تعددية مراكز القرار وتجنب ضياع الوقت.
- تجسيد مشروع مرصد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي هو في طور البحث منذ جوان 1998 إلى يومنا هذا والذي يشكل وسيلة إحصائية ودراسية لتوجيه المستثمرين وجمع الفرص والاستثمار.

- العمل على التمثيل الوزاري على المستوى الولائي والجهوي على الأقل والتي بموجبها تضمن المتابعة في الميدان للمشاريع.
- معالجة مشاكل العقار الصناعي وعقود الملكية، وذلك بتسوية الملفات الحالية وإنشاء هيئة خاصة بتسهيل الإجراءات الإدارية الخاصة بالأراضي
- العمل على تسهيل الحصول على قروض من البنوك الوطنية بوضع تدابير وإجراءات خاصة، وتحقيق عدالة وشفافية في منح التسهيلات ويكون ذلك باتفاق بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووزارة المالية، وبنك الجزائر.

المطلب الثالث: تقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سوف نقوم في هذا المطلب بالتكلم عن الإيجابيات والسلبيات الموجودة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: الايجابيات:[1]

- البساطة في منظومتها.

[1]- Encyclopédies (Universalisa France) S.A Tous droits de propriété intellectuelle et industrielle réservés.1997.p05.

- بساطة التكاليف لبنية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ومصالحها في التسيير.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقاوم وبسرعة التنافس الاقتصادي ، كما تتكيف بطريقة أحسن مقارنة بالمؤسسات الكبرى.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بالليونة إذ أن استعمال الليونة داخل المنظمة والخيال الإبداعي للموجهين يعمل على تكوين الوظيفة الإبداعية والتي تمارس بسهولة تامة، كما تضمن بقائها وتنميتها.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون فيها نظام الاتصال بسيط ومباشر بين مدير المؤسسة والزبائن.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تكون تكاليف الإنتاج أقل درجة من أسعار العائدات وأكثر تنافس بالمقارنة مع المؤسسات الكبرى.
- سهولة التعامل بين المدير والموظفين وبالتالي معرفة انشغالاتهم وتهيئة الجو المناسب للعمل.
- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مرونة تمكنها من المحافظة على مكانتها في السوق وذلك من خلال التنبؤات التي تتوقعها من دراسة السوق ومخاطره على المنتوج الذي تنتجه ولاتخاذ القرارات والتدابير اللازمة وفي الوقت المحدد.

ثانيا: السلبيات

إن كل النقاط التي سلف ذكرها ترجع علينا بالإيجاب أكثر منه بالسلب من أجل تأمينها من جهة وتنميتها من جهة أخرى وسوف نوجز نقاط الضعف فيما يلي:

1. **نقص المعلومات:** إن قدرة التوقع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير كافية وذلك للحقائق التالية:

- تجاهل التطور الاقتصادي.

- التعامل بالمعلومات المجزاة.

– ليس لديها الإمكانيات لتمويل منصب وظيفي للتسويق والبحث.

هذا النقص في المعلومات يزيد من خطر الاستثمار الغير المربح.

2. **نقص الموارد المالية:** إن نقص مصادر الموارد المالية يترتب عليه عدم تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لتحقيق أهدافها المرسومة ، فهذا ما يجعلها بحاجة إلى القروض لإخراجها من الأزمة المالية.
3. **نقص مصالح البحث والتسويق:** إن نقص مصالح البحث والتسويق يمكن أن يشكل خطورة قصوى ، خاصة وأن وجود المختصين المؤهلين أصبح ضرورة ملحة ، السباق نحو التقدم التقني يتطلب عمل دائم في البحث والتسويق.
4. **عجز هيئات التسيير خاصة منها المحاسبية:** على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن مصلحة المحاسبة تبقى محدودة والمحاسبة غالبا ما تظهر تحت مظهر مالي بحت وليس كوسيلة لاتخاذ القرار.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تطرقنا إليه في هذا الفصل لاحظنا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها أفاق واعدة في المستقبل وهذا بالنظر إلى ما تملكه الجزائر من إرادة سياسية لتطوير هذه المؤسسات والى ما تملكه من مؤهلات وموارد طبيعية وبشرية هائلة، يكفي أن تقوم الدولة الجزائرية بخطوات جدية وتكميلية لما قامت به للنهوض بهذا القطاع من اجل تحقيق التنمية الشاملة ومن اجل تدعيم قدراتها على الصمود أمام الظروف الاقتصادية المقبلة الجزائر عليها والمتمثلة في انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة.

الخاتمة

الخاتمة:

من خلال تناولنا لموضوع القطاع الخاص ودوره في التنمية والذي يعتبر من أهم البرامج الأساسية في الإصلاح الاقتصادي منذ نهاية سنوات الثمانينات وإلى يومنا هذا، وباعتباره كذلك من جوهر البنود المتفق عليها مع المؤسسات المالية و النقدية الدولية أثناء سنوات التسعينات ، فقد كانت إشكالية هذا الموضوع تحوم حول ما مدى تقديم القطاع الخاص لقيمة مضافة حقيقية من خلال فتح الدولة الباب أمامه من خلال برنامج التحول نحو اقتصاد السوق بعد الفشل النوعي الذي عانى منه القطاع العام .

وقد تم التطرق لهذا الموضوع من خلال ثلاثة فصول، فصل أول يبين تطور النشاط الاقتصادي بصورة عامة والقطاع الخاص على الأخص في الفترة ما بعد الاستقلال وإلى أواخر سنوات الثمانيات، وفصل ثاني يبين دور المؤسسات الصغيرة في التنمية الشاملة، فصل الثالث يمثل آفاق وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة للنهوض بها ، بالإضافة في الخاتمة العامة والتي تتضمن النتائج العامة التي تم استخلاصها وكذا مستقبل هذا القطاع في الجزائر .

النتائج العامة للبحث:

بعد هذا العرض الموجز و المبسط للبحث في سياق الحديث عن دور القطاع الخاص في التنمية ، تم استخلاص بعض النتائج يمكن ذكرها في النقاط التالية:

- إن لجوء الجزائر إلى المؤسسات المالية و النقدية الدولية و الرضوخ لمطالبهما، جاء من جراء إتباع سياسة التخطيط المركزي و انخفاض أسعار البترول (خاصة في سنة 1986)، و ارتفاع حجم المديونية الخارجية وخدماتها.

- إن تنفيذ عملية الخصخصة في فترة قصيرة سيقلص من التكاليف، ولكن مهما تكن هذه المدة قصيرة، فإن لم تصاحبها بتأييد ونية واضحة من الحكومة و احترام للقواعد فإنها لا يمكن أن تكون ناجحة.

- إن انتهاج سياسة التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص يعني الانسحاب الغير مباشر للدولة من الحياة الاقتصادية.

- الدور الهام الذي لعبته الاتفاقيات الدولية في زيادة دور القطاع الخاص فى التنمية .

- إتباع الجزائر لبرنامج التحول إلى اقتصاد السوق يعني فتح المجال أكثر فأكثر من أجل قطاع خاص متكامل للمساهمة في النشاط الاقتصادي .

- وجود نوع من عدم التكامل في مساهمة القطاع العام والخاص في النشاط الاقتصادي حسب القطاعات نظرا لمجموعة من المشاكل والمعوقات مالية و إدارية، بالاضافة إلى مشكل العقار .

- انقسام النشاط الاقتصادي الوطني إلى قسمين، الأول محتكر من القطاع العام المحروقات والصناعة، والثاني محتكر من طرف القطاع الخاص الفلاحة والخدمات والبناء .

- غياب أدنى نوع من التكامل بين القطاعين الخاص و العام.

– تمكن القطاع الخاص من احتلال مكانة محترمة في النشاط الاقتصادي في وقت وجيز.

– بالرغم من التحديات و الصعوبات التي يفرضها الانفتاح الاقتصادي على القطاع الخاص غير انه يساهم بشكل كبير و فعال في تنمية الاقتصاد الوطني رغم حاثته.

– يساهم القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا لقدرته المتميزة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقدرته على توفير مناصب الشغل وخلق الثروة.

– لقد تأكد من خلال واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة أن هذا القطاع سوف يكون له أفاق كبيرة حيث توليه الجزائر أهمية بالغة من خلال وضع سياسات ملائمة لذلك.

التوصيات:

و كإضافة و تأكيد على ما حملته البحوث و الدراسات السابقة في هذا الميدان من الاقتراحات و التوصيات ، و بناءا على النتائج التي توصلنا إليها ضمن دراستنا النظرية التحليلية لواقع ومكانة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي ، نقدم ضمن هذه الفقرة توصيات يمكن الاستفادة منها سواء في الدراسات العلمية أو على مستوى صياغة وتطبيق بعض أساليب إنجاح القطاع الخاص في الجزائر.

1 - العمل على جعل الأساليب الحكومية لخلق بيئة مساندة للقطاع الخاص أساليب أكثر فعالية سواء تعلق الأمر منها بأطر السياسة المناسبة للأعمال حتى يمكن تحقيق معاملة متكافئة في مجالات المنافسة وحقوق الملكية والإفلاس والضرائب أو ملء الفراغ والزيادة في مجالات كالتمويل وتنمية المهارات وخدمات المعلومات والابتكارات والتكنولوجية وتنمية الأسواق.

2 - العمل مع الجهات المعنية بالقطاع على تبسيط كافة الإجراءات الإدارية وذلك من خلال تكيف الإدارة مع التحولات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، والقضاء على الظواهر السلبية التي لاتزال تنخر الإدارة الجزائرية مثل الرشوة والمحسوبية والبيروقراطية، لأن كل هذه الظواهر السلبية لها تأثير فعال ومباشر على تطوير هذا القطاع .

3 - الاستمرار في تشجيع القطاع الخاص، وتوفير البنية التحتية اللازمة لها في مختلف مناطق الوطن.

4 - ضرورة الاهتمام بتكييف التشريعات الاقتصادية والتحولات التي يعرفها الاقتصاد العالمي من أجل تحفيز القطاع الخاص إلى الزيادة من مقدراته التنافسية.

5 - الاستفادة من التجارب الدولية والعربية والرائدة في مجال دعم القطاع الخاص، وتبني أفضل الوسائل والأدوات التي أثبتت فاعليتها وبالأخص في دول نامية ذات هيكل اقتصادي شبيه بهيكل الاقتصاد الجزائري.

6 - يجب تكييف المنظومة المصرفية مع الظروف الحالية للاقتصاد الوطني والاستفادة من تجارب وخبرات الدول المتقدمة في مجال دعم القطاع الخاص ومحاولة الاستفادة منها في تطوير القطاع .

7 - إنشاء سوق دائم لمنتجات القطاع الخاص، تساهم فيه كل من الحكومة الجزائرية والمؤسسات الاقتصادية، بحيث يهدف السوق إلى تعريف المستهلك بالإنتاج المحلي وميزاته، ويسهل وصل المستهلك إلى أكثر من بدائل المنتجة .

8 - إنشاء مؤسسة مشتركة متخصصة بتوفير المعلومات عن التقنيات الحديثة وطرق توطينها وتسهيل عملية نقل التكنولوجيا.

9 - العمل على تطوير مراكز دعم التصدير من أجل تقديم المعلومات والاستشارات، وإمكانية الوصول لبرامج المساعدات التمويلية الحكومية للمصدرين.

10 -تفعيل دور التمثيليات المحلية للقطاع الخاص، بمنحها الإمكانيات المادية والبشرية الكافية لتأطير القطاع ومتابعته ميدانيا.

11 -يجب العمل على تشجيع التشاور بين الهيئات الحكومية من جهة والمستثمرين الخواص من جهة أخرى في إعداد وتطبيق مختلف السياسات المتعلقة بالقطاع الخاص.

12 -العمل على تعزيز علاقات الشراكة والتعاون الإقليمي والدولي في المناحي الاقتصادية والمالية والتقنية، بتكثيف العلاقات مع المنظمات الدولية الداعمة للقطاع الخاص على غرار مختلف الدول النامية التي كانت استفادتها كبيرة من برامج هذه المنظمات في مجالات عديدة.

13 -العمل على تحديث وتحسين الروابط التنظيمية وتحسين تكنولوجيا المعلومات وتقديم المساعدة لاستخدام التجارة الالكترونية.

آفاق البحث :

وفي الأخير لا نزعم أننا قد أحطنا بكل جوانب الموضوع وأننا ألممنا بكل تفاصيله، إما بسبب عجزنا وضعفنا الذي لا يخلو منه أي جهد بشري أو بسبب صعوبة الحصول على المعلومات اللازمة من الهيئات المعنية، ورغم ذلك فإننا نعتبر هذا البحث محاولة نرجو أن تكون ثمرة جهود مثمرة سواء للقطاع الخاص أو للطلبة من خلال الاستفادة منه في بحوثهم ومذكراتهم المستقبلية، ولهذا نطرح هنا بعض الجوانب من هذا الموضوع والتي قد تشكل مواضيع قابلة للبحث مستقبلا :

- دور صندوق ضمان القروض في الحدّ من مشكلة تمويل القطاع الخاص.
- فعالية جهاز الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) في تكثيف نسيج المؤسسات الخاصة في ظل الشراكة الأورو متوسطية والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.
- طريقة تشخيص المؤسسات الخاصة قيد التأهيل.
- دور البنوك في مرافقة القطاع الخاص نحو التأهيل .

قائمة المراجع

الكتب:

أ –باللغة العربية:

1. احمد زكي بدوي: معجم مصطلحات اللوم الاقتصادية، مكتبة لبنان، بيروت، 1977، ص 370
2. احمد مجدل: اتجاهات القائمين على المؤسسا ت الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية، رسالة دكتوراه، جوان2004- ص53.
3. أحمد هني: اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 1993، ص28
4. حسن عمر: موسوعة المصطلحات الاقتصادية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1965م، ص 230
5. الدكتور اسما عي ل شعباني: (مقدمة في اقتصاد التنمية)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 1997، ص50
6. ضياء مجيد: الخصخصة والتصحيحات الهيكلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2003، ص 18.
7. عبد الله بدعيدة: التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية (التخطيط) ، مركز الدراسات الوحدة العربية فيفري 1999، ص 355
8. عبد الوهاب الأمين: (التنمية الاقتصادية)، دار حافظ للنشر والتوزيع، 2000، ص17
9. لخضر مداح ماجي عبد المجيد: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية إستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بومرداس ص27
10. مصطفى الأسعد: (التنمية ورسالة الجامعة في الألف الثالث)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2000، ص11

ب –باللغة الفرنسية:

1- Encyclopédies (Universalisa France) S.A Tous droits de propriété intellectuelle et industrielle réservés.1997.p05.

2- M.Boukhobza :Remarque sur le secteur prive en Algérie « revue de l'union des économistes Algériens :tribune de développement :1984 :p 106.
3- Ministère de la PME/ PMI, donnes globales sur le secteur PME/ PMI, 2006

المذكرات:

1 – نور الدين بن أحمد، رمزي زواق: تطور مساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية والمالية، المدرسة العليا للتجارة، 2008، ص6

ت –الجرائد والمجلات:

1 – الجريدة الرسمية: الأمر رقم 01/03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار، الصادرة في 2001/12/22، العدد47، ص07

2 – الجريدة الرسمية: القانون رقم18/01، المؤرخ في 2001/12/12، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد77، ص 26

3 – الجريدة الرسمية : المرسوم التنفيذي رقم 2000/190 المتضمن تحديد صلاحيات وزارة المؤسسات والصناعات ص و م، الصادرة في 2000/07/11، العدد42، ص10

4 – المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي : تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص و م (الدورة العشرون، جوان2002)، ص17

5 – دليل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 1998، ص01

6 – مجلة شباب مئة بالمائة تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد 02، جوان 1999م، ص 08

7 – مجلة فضاءات: تصدر عن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، العدد 02 سنة 2003 ص14.

8 – وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وثيقة تعالج المشاكل التي يعاني منها قطاع م.ص.م، ص 03

مواقع الإنترنت:

1- http://www.pmeart - dz.org/ar/loi d'orientation/doc. html (15/12/2005).